مركز تطوير للتدريب والاستشارات والأبحاث - ٤

د. محمود محمد مصري

العنف

ضد الأطفال في المدارس

مقاربة حقوقية





تحرير: عفراء هدبا



نينوى

العنف ضد الأطفال في المدارس

مقاربة حقوقية

اسم الكتاب: العنف ضد الأطفال في المدارس
مقاربة حقوقية
المؤلف: د. محمود محمد مصري
تحرير: عضراء هدبا
عدد الصفحات: 128
القياس: 14.5 ❖ 21.5
1000/2013م -1434هـ



سورية . دمشق . ص ب 4650
تلفاكس: 2314511 11 963 +
هاتـف: 2326985 11 963 +
E-mail: ninawa@scs-net.org
www.ninawa.org
facebook.darninawa

العمليات الفنية:
التنضيد والإخراج والطباعة وتصميم الغلاف
القسم الفني - دار نينوى

مركز تطوير
للتدريب والاستشارات والأبحاث

العنف ضد الأطفال

في المدارس

مقاربة حقوقية

د. محمود محمد مصري

تحرير: عفراء هدبا

وكل نبضٍ فيك يوجعني، ويرجعني

إلى زمنٍ خرافيٍّ، ويوجعني دمي

والملح يوجعني، ويوجعني الوريد

فإن أسباب الوفاة كثيرةٌ

من بينها وجع الحياة،،،،

محمود درويش



لابد بدايةً من الإشارة إلى موضوع النقص والندرة في المعلومات والبيانات حول سوء معاملة الأطفال خاصةً في الأسرة والمدرسة على المستوى الدولي والعربي، وهذا ما كانت قد أعربت عنه اللجنة الدولية لحقوق الطفل[1] وعن قلقها إزاء ذلك وطالبت معظم الدول بإجراء الدراسات لتقدير طبيعة ومدى إنتشار وحدّة الإساءة ضد الأطفال لكي يتم على أساسها صياغة التدخلات والسياسات والبرامج للتصدي لها.

تواجه الطفولة في العالم بشكلٍ عام تحدياتٍ مصيرية في مختلف جوانب الحياة، فما زال الأطفال منذ التاريخ القديم وحتى عصرنا هذا الحلقة الأضعف في بنية الفئات الإجتماعية المعرضة دائماً لكافة أنواع الإستغلال والحرمان، وموضوع دائم لانتهاكات الكبار، لذا فإن الأطفال يحتاجون لرعايةٍ واهتمامٍ خاصٍ بهم.

وقبل التعرض لموضوع العنف ضد الأطفال باعتباره واحداً من أهم وأخطر المواضيع التي يتعرض لها الأطفال في الدول العربية كما في كثير من دول العالم الغنية والفقيرة على حدٍ سواء، من تحديد بعض التعريفات المتعلقة بهذا البحث والإطلالة على إتفاقية حقوق الطفل التي هدفت في ما هدفت إليه إلى تأمين الحماية للأطفال نتيجة الإنتهاكات التي تعرضوا لها

---

[1] «لجنة حقوق الطفل» المعنية بدراسة التقدم الذي تحرزه الدول الاطراف في الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل.

وما زالوا على كافة المستويات وبمختلف الأزمنة والعصور ومن كافة أشكال الإساءة بما فيها العنف موضوع هذا الفصل.

إن تعامل أي مجتمع مع الأطفال، هو أهم معيار لتقييم إنسانية وتحرر ذلك المجتمع. فالأطفال هم قبل كل شيء، قبل كل ملاحظة ومصلحة قومية، إقتصادية، سياسية، أيديولوجية ودينية. «من البيان التأسيسي لمنظمة (الأطفال أولاً)، تشرين الثاني 1999».

نظراً إلى حقيقة أن أي طفل لا يمكنه الإستمرار بحياته من دون تدخل ورعاية وإشراف الكبار، وبالأخذ بنظر الإعتبار أن الأم والأب البيولوجيين، أو غير البيولوجيين، الأشخاص والمربين الخاصين، والمؤسسات الإجتماعية والحكومية، لتربية ورعاية الأطفال هو الشرط الأساسي لاستمرار حياة ونمو الأطفال، وبالنظر إلى حقيقة أن الأطفال ليس لهم القدرة على الدفاع عن أنفسهم وكسب حقوقهم، يجب الإقرار بأولوية حقوق ومصالح الأطفال على أية مصلحة أخرى داخل العائلة والمجتمع.

فحاجة الأطفال إلى الكبار، وعدم قدرتهم على الدفاع الطبيعي والنفسي عن أنفسهم، وعدم القدرة على التمتع بمستلزمات الحياة والرفاه، تبقي الأطفال والكبار أمام منزلتين غير متساويتين. وهذه الحقيقة توفر بحد ذاتها إمكانية الهجوم على حقوق الأطفال.

الأطفال هم المواطنون المضطهدون والمظلومون في كل المجتمعات. وصار الهجوم المنظم والمستمر على الأطفال بأشكال وأبعاد مختلفة، من قبل الدول، والمؤسسات التربوية ومراكز رعاية الأطفال، والأمهات والآباء والمربين، جزءاً من حياة الأطفال في العالم المعاصر.

مُقدّمة

الطفولة ليست قصيرة

تعجزنا الطفولة عن إتمام النظريات المتعلقة بتضاريسها، وحدودها، وأقاليمها البكر، وخفاياها العميقة النائمة في الظل، إذ ينجح طفلٌ بإشارةٍ أو كلمةٍ أو ردة فعلٍ، أن يهدم لنا قناعاتٍ بنينا عليها سلوكاً، ونمنا على وسادتها عقوداً من الزمن، وما يلبث أن يذكرنا، أننا حين كبرنا، باتت بيننا وبين طفولتنا جدران فصلٍ لا سبيل إلى اختراقها إلا بالحنين، أو الرفض والتأسي، لأن الثابت بين كل متحركات الحياة، أن جذور الإبداع والنجاح، والفشل والتوازن والإضطراب والإقدام والإنكفاء، وامتلاك البوصلة، وفقدانها، إنما تكمن في تلك المرحلة من العمر، بقدر ما يشبعها الحنان والإحتضان، ونبذ العنف بكل تجلياته، البدنية واللفظية والإقصائية، الذي إذا افلت من عقاله تحول إلى ثقافة موجهة إلى الذات قبل الآخر، تساندها النظريات، وتتداعى إلى دعم بعضها بتواطؤٍ خفي وعلني، لتنتج لنا كل هذه الحروب والدمار....

أهمية هذا الكتاب لمؤلفه الدكتور محمود محمد مصري، جمع بيانات موثقة تفصح عن التشققات الإجتماعية، التي عليها تبنى طرائق العلاج، وعلى ضوء موشورها، نستبصر نحن القراء، بؤر العنف الكامنة فينا، ولعلنا بهذا الوعي نقاومها، ونتخلص منها .....

الإعلامية السيدة نهلة السوسو

الفصل الأول

العنف والعقاب الجسدي
من خلال المواثيق الدولية لحقوق الإنسان

تعريف الطفل

يعرَّف الطفل لغرض هذا الفصل، على النحو الوارد في المادة 1 من إتفاقية حقوق الطفل بأنه «كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه».

العنف والعقاب الجسدي
من خلال المواثيق الدولية لحقوق الإنسان

1ـ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

المادة 5:

لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة.

2ـ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

المادة 7:

لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة. وعلى وجه الخصوص، لا يجوز إجراء أية تجربة طبية أو علمية على أحد دون رضاه الحر.

3ـ إتفاقية حقوق الطفل:

المادة 19:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والإجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة أو الإستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، وهو في رعاية الوالد (الوالدين) أو الوصي القانوني (الأوصياء القانونيين) عليه، أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته.

المادة 16:

أولاً: لا يجوز أن يجر أي تعرض تعسفي أو غير قانوني للطفل في حياته الخاصة أو أسرته أو منزله أو مراسلاته، ولا أي مساس غير قانوني بشرفه أو سمعته.

ثانياً: للطفل حق في أن يحميه القانون من مثل هذا التعرض أو المساس

4ـ إتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

«العنف ضد المرأة: هو أي عمل عنيف عدائي أو مؤذٍ أو مهين تدفع إليه عصبية الجنس يرتكب بأي وسيلة كانت بحق أية إمرأة لكونها إمرأة ويسبب لها أذى نفسي أو بدني أو جنسي أو معاناة بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة».

ومن التعريف نفهم أن العنف هو أي فعل مقصود أو غير مقصود يسبب معاناة نفسية أو جسدية أو جنسية للمرأة فالعدوان عنف والإهانة عنف وكل ما يخلق لها معاناة من قهر وخوف وتهديد هو عنف، فكل فعل

يمارس من قبل الرجال في العائلة أو المجتمع إبتداءً من الشتم والتحرش الجنسي واستخدام القسوة ضدها والإنتقاص من قيمتها كإنسان وإجبارها على فعل مالا تريد وحرمانها من حقوقها وانتهاءً بالإغتصاب أو القتل هو عنف ضد المرأة.

5ـ الإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة:

المادة 1:

لأغراض هذا الإعلان، يعني تعبير «العنف ضد المرأة» أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.

6ـ إتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة أو الحاطة بالكرامة:

من سياق التعريفات السابقة يمكن أن يعني تعبير «العنف ضد الطفل» على أنه أي فعل عنيف يترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه أذىً أو معاناة للطفل، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية. وهو فعل مقصود أو غير مقصود يسبب معاناة نفسية أو جسدية أو جنسية للطفل فالعدوان عنف والإهانة عنف وكل ما يخلق له معاناة من قهر وخوف وتهديد هو عنف، فكل فعل يمارس من قبل الكبار في العائلة أو المجتمع أو في المؤسسات التعليمية أو أي مكان آخر ابتداءً من الشتم والتحرش الجنسي واستخدام القسوة ضد الطفل والإنتقاص من قيمته كإنسان وإجباره على فعل مالا يريد وحرمانه من حقوقه هو عنف ضد الطفل.

العنف في المدارس العربية محظور قانونياً وفقاً لمراسيم صادرة عن وزارات التربية والتعليم في الدول العربية ولكن الوزارات لا تطبق هذه المراسيم بشكل فعال وحازم.

وهو أي عمل عنيف عدائي أو مؤذي أو مهين يرتكب بأي وسيلة كانت بحق أي طفل لكونه طفل ويسبب له أذىً نفسي أو بدني أو جنسي أو معاناة بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في حياته العامة أو الخاصة».

تعريف العنف الوارد في تقرير منظمة الصحة العالمية عن العنف والصحة: عرّف العنف بأنه «الإستخدام المتعمد للقوة أو السلطة أو التهديد بذلك، ضد الذات أو ضد شخص آخر أو عدد من الأشخاص أو مجتمع بأكمله مما يترتب عليه أو قد يترتب عليه أذىً أو موت أو إصابة نفسية أو إضطراب في النمو أو حرمان.

إتفاقية حقوق الطفل الدولية

قبل الدخول في تحديد وتعريف مشكلة العنف ضد الأطفال نرى أنه من الضروري تخصيص حيزاً من هذا البحث حول إتفاقية حقوق الطفل الدولية والتي جاءت تتويجاً لنضالات تاريخية طويلة لنصرة حق الأطفال في البقاء والحياة بكرامة غير محرومين من حقوقهم الإنسانية التي نصّت عليها وشرّعتها كافة الرسائل والشرائع الدينية والدينوية.

❖ مدخل إلى الإتفاقية:

> الإتفاقية صفة قانونية ملزمة تشكل جزءاً من القانون الدولي
> الإعلانات السابقة على الإتفاقية تشكل إلتزام معنوي وأدبي ولا تتمتع بالقوة القانونية

أهمية الإتفاقية أنها وضعت قواعد وشروط ومبادئ ذات طابع عالمي يتصف بالشمولية والأممية في عالم متمايز تكثر فيه الفروقات والإختلافات.

تبدو حقوق الطفل الإنسانية في الإتفاقية واضحة ومنطقية وشاملة

هناك قاعدة عامة معروفة مفادها، أنه كلما ازداد الوعي بالحقوق زادت فرص ضمان احترامها.

في 20 أيلول 1990 صادقت 20 دولة على الإتفاقية فدخلت بذلك حيز التنفيذ.

في 31 كانون الأول من عام 1995 كان لا يقل عن 185 بلداً قد صادق فعلاً على الإتفاقية.

في 31 كانون الأول من عام 2000 بلغ عدد الدول المصدقة على الإتفاقية 191 دولة.

في آيار من عام 2002 أصبح عدد الدول المصدقة على الإتفاقية 193 دولة بعد توقيع الولايات المتحدة الأميركية والصومال.

لكل طفل حق التعلم والحصول على إمكانيات نمو وتربية إستعداداته وقدراته.

منع كل شكل من أشكال إيذاء الأطفال داخل العائلة، المدارس، المؤسسات التعليمية وعلى صعيد المجتمع بشكل عام.

المنع التام للعقاب البدني، ومنع ممارسة الضغط والإيذاء النفسي وإخافة الأطفال.

تعتبر إتفاقية حقوق الطفل الدولية شاملة للحقوق أكثر من أي أداة أخرى من أدوات حقوق الإنسان حيث يدخل في بنودها النطاق الكامل لهذه الحقوق:

1- الحقوق المدنية والسياسية.

2- الحقوق الإقتصادية، الإجتماعية والثقافية.

إضافةً إلى أنها تقدم الإطار اللازم لتنمية القدرات الكافية عند الطفل تنمية كاملة في جو من الحرية والعدل والكرامة الإنسانية. وتوفر الإتفاقية إطاراً شاملاً للحد الأدنى من المعايير الخاصة برفاه الطفل والتي ترتقي إلى المستوى العالمي.

❖ مقتضيات الإتفاقية

يتم تطبيق مقتضيات الإتفاقية في أربعة مجالات هي:

1- حق الطفل في البقاء والحياة.

2- حق الطفل في النماء.

3- حق الطفل في الحماية.

4- حق الطفل في المشاركة.

وتعتمد كل تلك المقتضيات على المبدأ التالي: يجب أن تكون المصلحة الفضلى للطفل الأسبقية في كل قرار يخصه.

❖ وينقسم مضمون الإتفاقية إلى ديباجة وثلاثة أجزاء:

الديباجة (المقدمة):

التي توضح سياق الإتفاقية وتؤكد على المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة والبنود الخاصة لإعلانات حقوق الإنسان والإشارات التي

جاءت حول الطفولة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. إلى إيلاء موضوع التعاون الدولي أهمية في تحسين وضع الأطفال لاسيما في الدول النامية.

الجزء الأول:

من المادة الأولى إلى المادة 41 الذي يشرح حقوق كل الأطفال ويفصل هذه الحقوق المختلفة (المدنية والسياسية، الإقتصادية والإجتماعية والثقافية) وكيفية اتخاذ التدابير اللازمة لإقرار هذه الحقوق.

الجزء الثاني:

من المادة 42 إلى المادة 45 الذي يتضمن أساليب تطبيق الإتفاقية ونشر مبادئها ومراقبتها وآلية كتابة التقارير للجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل وكيفية تشكل هذه اللجنة وآلية عملها والدور المنوط بها.

الجزء الثالث:

من المادة 46 إلى المادة 54 ويغطي هذا الجزء الأخير الترتيبات المختصة بالتوقيع والتصديق على الإتفاقية أو التحفظ عليها وكيفية وضعها موضع التنفيذ وطرق إدخال التعديلات عليها.

وقد حاولت المعالجات الأولى لمضمون الإتفاقية وبعد دخولها حيز التنفيذ في عام 1990 أن تجمع المواد تحت مواضيع:

1- البقاء
2- النماء
3- المشاركة
4- الحماية

ولكن ونتيجة الخبرة الناجمة عن مراقبة تنفيذها منذ ذلك الحين أصبح من المفيد التعاطي مع مضمون الإتفاقية بناءً على المواضيع التي

وضعتها لجنة إتفاقية حقوق الطفل الدولية والتي تحدد متطلبات إعداد التقارير.

❖ تصنيف مواد الإتفاقية:

كما أوضحنا سابقاً فإن الإتفاقية تضم 41 مادة مستقلة تشرح حقوق الأطفال بشكل متكامل لا يمكن تجزئتها وفصلها كونها متداخلة ومعنية بالطفل كوحدة متكاملة، إلا أنه وبعد دخول الإتفاقية حيز التنفيذ في العام 1990 وبعد أن أصبحت قانوناً دولياً وللمقتضيات العملية في مراقبة تنفيذها وإعداد التقارير ورفعها للجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل في جنيف جرى تصنيف مواد الإتفاقية بناءً على المواضيع التي وضعتها اللجنة وبما يخدم مقتضيات كتابة التقارير بشكل فعال على الشكل التالي:

- ❖ إجراءات عامة للتطبيق (المواد 4-41-42-43-44-45).
- ❖ تعريف الطفل (المادة 1).
- ❖ المبادئ العامة (المواد 2-3-6-12).
- ❖ الحقوق المدنية والحريات (المواد 7-8-13-14-15-16-17).
- ❖ المحيط الأسري والرعاية البديلة (المواد 4-5-9-10-11-18-19-20-21-25-27-39).
- ❖ الصحة الأساسية والرفاه والرعاية (المواد 6-18-23-24-26-27).
- ❖ التربية والترويح، وقت الفراغ والأنشطة الثقافية (المواد 28-29-31).
- ❖ إجراءات الحماية الخاصة:
  1- الأطفال اللاجئون (المادة 22).
  2- النزاعات المسلحة (المادة 38).
  3- الأحداث والأطفال في حالات الإستقلال والتأهيل البدني

والنفسي وإعادة الإندماج الإجتماعي (المواد 32-33-34-35-36-37-39-40).

4- الأطفال المنتمون إلى أقليات أو جماعات أهلية (المادة 30).

وبالعودة إلى موضوع حقوق الطفل في البقاء والنماء والمشاركة وحماية الأطفال من الإستغلال، لا بد من التطرق ولو بشكل موجز إلى موضوع المبادئ العامة للإتفاقية لأن ذلك يساعد على فهم كيفية التعاطي ليس مع هذه الحقوق فحسب بل مع كافة الحقوق الواردة في الإتفاقية.

❖ تعرف المبادئ العامة عادةً بالمبادئ الأساسية أو فلسفة الإتفاقية وهي:

1- المادة الثانية: عدم التمييز

2- المادة الثالثة: مصالح الطفل الفضلى

3- المادة السادسة: الحق في البقاء والنماء

4- المادة الثانية عشر: الحق في المشاركة

❖ إن المواد الأربع هذه على قدر كبير من الأهمية كونها تشكل:

1- الفلسفة الأساسية التي تقوم عليها الإتفاقية

2- الروحية التي يجب على الحكومات والمجتمعات العمل على إنتهاجها لتحقيق الإتفاقية

3- المظلة التي تدخل في إطارها كافة حقوق الطفل

4- الطريقة للإنتقال بها من مجرد مواد قانونية أو قائمة بالمطالب إلى نهج قائم بحد ذاته

والجدير بالذكر هنا، أنه وإن كانت الإتفاقية أجازت في الفقرة الأولى من المادة 51 إمكانية تحفظ الدول أثناء التوقيع أو التصديق على بعض

المواد نتيجة لعدم إمكانية التطبيق أو لمنافاتها أو اختلافها عن الواقع الإجتماعي الثقافي أو المعتقدات الدينية والروحية لمجتمعها. لكنها أكدت في الفقرة الثانية من نفس المادة بعدم جواز إبداء أي تحفظ يكون منافياً لهدف هذه الإتفاقية وغرضها.

إن أهداف هذه الإتفاقية وغرضها هو المبادئ العامة (فلسفة الإتفاقية) التي قامت عليها الإتفاقية. من هنا كان عدم إمكانية أي دولة من الدول التي ترغب في التوقيع على الإتفاقية التحفظ على أي من هذه المواد الأربع.

وبالعودة إلى ما ذكرناه فإنه لغير مقتضيات كتابة التقرير ضمن المبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة الدولية لحقوق الطفل فإن تطبيق مقتضيات الإتفاقية يتم في مجالات ثلاث هي:

1- بقاء ونماء وحياة الطفل
2- مشاركة الطفل
3- حماية الطفل

وتعتمد كل تلك المقتضيات على المبدأ الأساسي كما جاء في المادة الثالثة:

مصلحة الطفل الفضلى في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال، سواء قامت بها مؤسسات الرعاية الإجتماعية العامة أو الخاصة أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية حيث يولى الإعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى.

❖ أولاً: المادة (6) الحق في الحياة والبقاء والنماء:

1- تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة.
2- تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه.

تتضمن هذه المادة المتعلقة بالحق في الحياة نصاً صريحاً بشأن الحق في البقاء والنماء ينبغي ضمانه إلى أقصى حدٍ ممكن، إلا أنه ينبغي تفسير كلمة النماء في هذا السياق بمعناها الواسع حيث ليس المقصود فقط الصحة البدنية كعامل للبقاء بل النمو من كل جوانبه، العقلي والعاطفي والإدراكي والإجتماعي والثقافي، طبقاً لمبدأ عدم التمييز بين الأطفال.

وإنطلاقاً من هذا البعد في فهم هذا الحق كمبدأ عام وحق لازم في الحياة لا بد من فهمه بترابط مجموعة من المواد وهي:

1- المادة 7 الفقرة 1: الحق في الإسم والجنسية
2- المادة 8: الحفاظ على الهوية
3- المادة 18 فقرة 3: تربية الطفل
4- المادة 23: الطفل المعوق
5- المادة 24: الصحة
6- المادة 26: الضمان الإجتماعي
7- المادة 27 فقرة 1-3: المستوى المعيشي

❖ ثانيا: الحق في المشاركة:

إن المشاركة كحق متميز وغير تقليدي من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الإتفاقية، ويعتبر كغيره من المبادئ العامة التي يجب على المشتغلين في حقوق الطفل والمناضلين لتطبيق هذه الإتفاقية العمل على تضمين هذا الحق (مشاركة الأطفال) في كل الحقوق الأخرى كالصحة والتعليم وتطويره والرعاية وقضاء أوقات الفراغ أو الحماية......... وذلك عبر مشاركة الأطفال مشاركة فعلية وليس رمزية أو فلكلورية.

غير أنه من الجدير بالذكر أن كلمة المشاركة رغم اعتبارها مبدأ

عام ومن المبادئ العامة إلا أنها لم تذكر في الإتفاقية سوى مرتين، في (المادة 23 حق الطفل المعوق) وفي (المادة 31 حق الطفل في وقت الراحة والفراغ)، لذلك لم يجر تعريف المشاركة في الإتفاقية كغيرها من الحقوق.

إلا أن الناشطين في مجال حقوق الطفل والعاملين على الإتفاقية يرون أن هناك مجموعة من الحقوق تطال هذا المبدأ:

1- المادة 12: حق الطفل في التعبير

2- المادة 13: حق التعبير والحصول على المعلومات

3- المادة 15: حرية تكوين الجمعيات

❖ ثالثا: الحق في الحماية:

الحق في الحماية هو المجال الثاني من مقتضيات الإتفاقية الذي يعمل على توفير الحياة الكريمة ضمن أجواء:

1- العدل

2- المساواة

3- الكرامة الإنسانية

وذلك لكل الأطفال دون أي تمييز مبني على أساس عنصر الطفل أو والديه أو لونهم أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره... وبما يتوافق مع مصلحة الطفل الفضلى.

تعتبر جميع أعمال العنف ضد الأطفال إنتهاكاً لحقوقهم الإنسانية. وتخضع الدول لإلتزامات وفقاً للقانون الدولي تتعلق بحماية الأطفال من جميع أشكال العنف، ومنعه. سواء وقع داخل المحيط الخاص (الأسرة) أو في الشارع أو في المؤسسات التربوية أو الإجتماعية أو الدولية أو غيرها.

❖ **تتضمن الإتفاقية مجموعة من المواد تطال الحق في الحماية وهي:**

المادة 19: منع الإساءة تلتزم الدول المصدقة على المعاهدة بـ:

إتخاذ جميع الإجراءات القانونية والإدارية والإجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من جميع أشكال العنف الجسدي أو المعنوي أو الإصابة أو الإعتداء أو الإهمال أو المعالجة المنطوية على إهمال أو سوء المعاملة أو الإستغلال بما في ذلك الإعتداء الجنسي، بينما هو في رعاية والديه (أو أحدهما) أو أي شخص آخر يتولى رعاية الطفل...

وهناك مواد أخرى تتعلق كذلك بموضوع العنف وهي على النحو التالي:

المادة 2:

تؤكد على أن جميع الحقوق التي تتضمنها المادة يجب أن تتاح لجميع الأطفال دون تمييز تحت أي مبرر، وعليه لا يمكن تبرير العنف ضد الأطفال في الوقت الراهن بدعوى التقاليد أو الثقافة أو الدين.

المادة 3:

تلتزم بوجوب إعطاء الإعتبار الأول لما يحقق أفضل مصلحة للطفل في جميع التصرفات المتعلقة بالأطفال.

المادة 6:

تؤكد على حق كل طفل في الحياة وواجب الدولة لضمان إستمرار الحياة والتطور لأقصى حدٍ ممكن.

المادة 12:

تحدد حقوق الأطفال في التعبير عن آرائهم:

« 1- تكفل الدول الأطراف في هذه الإتفاقية للطفل القادر على تكوين آرائه الخاصة حق التعبير عن تلك الآراء بحرية في جميع المسائل التي تمس الطفل، وتولي آراء الطفل الإعتبار الواجب وفقًا لسن الطفل ونضجه.

المادة 24 الفقرة 3

إتخاذ الإجراءات المناسبة لمنع ممارسة التقاليد التي تعرض صحة الطفل للخطر.

المادة 28 الفقرة 2

التأكد من أن النظام المدرسي يدار بطريقة تتوائم مع الكرامة الإنسانية للطفل وتتماشى مع الإتفاقية.

المادة 32: الحماية من الإستغلال الإقتصادي

المادة 33: الحماية من المواد المخدرة والمواد المؤثرة على العقل

المادة 34: الحماية من الإستغلال الجنسي

المادة 35: الحماية من إختطاف الأطفال أو بيعهم أو الإتجار بهم

المادة 36: الحماية من جميع أشكال الإستغلال الأخرى

المادة 37: الحماية من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

المادة 38: حماية الأطفال من النزاعات المسلحة

المادة 39: التأهيل البدني والنفسي وإعادة الإندماج الإجتماعي للطفل

المادة 40: المعاملة في المسائل الجزائية

كما جاء أيضاً في خطة عمل وثيقة عالم جدير بالأطفال التي صدرت عن الجمعية العامة/الدورة الإستثنائية السابعة والعشرون في العام 2002 تأكيد على إيلاء موضوع حماية الأطفال الإهتمام الكافي حيث ورد موضوع الحماية (الحماية من الإيذاء والإستغلال والعنف) كأولوية من أولويات العمل التي يجب تبنيها ضمن الخطط الوطنية لكافة الدول بغية تحقيق عالم صالح للأطفال وهو عالم يكون فيه جميع الأطفال قادرون على أن يبدأوا حياتهم أفضل بداية ممكنة.

كما أكدت الوثيقة بأن للأطفال الحق:

في الحماية من جميع أشكال الإيذاء والإهمال والإستغلال والعنف.

وأنه يتعين على المجتمعات القضاء على جميع أشكال العنف ضد الأطفال.

وفي هذا المجال حددت خطة عمل وثيقة عالم جدير بالأطفال خمسة أهداف استراتيجية للوصول إلى ذلك على النحو التالي:

1- حماية الأطفال من جميع أشكال الإيذاء والإهمال والإستغلال والعنف.

2- حماية الأطفال من آثار الصراعات المسلحة، وكفالة الإمتثال للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.

3- حماية الأطفال من كافة أشكال الإستغلال الجنسي بما في ذلك الولع بالأطفال والإتجار بهم واختطافهم.

4- إتخاذ تدابير فورية وفعالة من أجل القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال حسب التعريف الوارد في الإتفاقية رقم 182 لمنظمة العمل الدولية، وإعداد وتنفيذ استراتيجيات للقضاء على عمل الأطفال الذي يناقض المعايير الدولية المقبولة.

5- تحسين حالة ملايين الأطفال الذين يعيشون ظروفاً عصيبة بصفة خاصة.

الفصل الثاني

العنف الموجه ضد الأطفال

العنف الموجه ضد الأطفال

تقوم الإتفاقية على ما مجموعه أربع وخمسين مادةً تعنى بحقوق كل الأطفال وتشكل ثلاثة أجزاء متكاملة يعنى كل منها بجملة من القضايا والمضامين المتعلقة بتطبيق الإتفاقية وتقوم على شرح حقوق كل الأطفال بشكل متكامل بإطار حقوق الإنسان المدنية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية.

وما يهمنا ذكره هنا والتوقف عنده هو المادة الثالثة أو مظلة فلسفة الإتفاقية وروحها الأساسي أي مصلحة الطفل الفضلى والتي تشكل مدخل بحثنا حول العنف ضد الأطفال.

تذهب هذه المادة إلى التأكيد على إبلاء مصالح الطفل الفضلى في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال سواء أقامت بهذه الإجراءات المؤسسات التربوية ومؤسسات الرعاية البديلة أو المحاكم أو السلطات القضائية أو الإدارية أو الهيئات التشريعية، كما تنص على أن تتعهد الدول الأطراف بتأمين الحماية والرعاية اللازمتين لرفاهه.

إن الإجراءات الضرورية والتشريعية اللازمة لتحقيق رفاه الطفل لا تتحقق إلا من خلال تطبيق كافة مواد الإتفاقية التي يعتبر تطبيقها تحقيقاً لمصالح الطفل الفضلى باعتباره قيمة إنسانية بحد ذاته.

إن اعتبار الطفل قيمة إنسانية بحد ذاته له الحقوق الإنسانية الأساسية يعني بكل بساطة أن يحيا في بيئة صحية سليمة متعافية خالية من كل عنف موجه إليه أو ضده. وإن تحقيق مصلحته الفضلى يرتبط بل

(لا يتحقق ذلك حكماً إلا) بتطبيق كافة مواد الإتفاقية التي جاءت لإعطاء كل الأطفال حقوقهم المشروعة.

❖ تعريف العنف:

سلوك يهدف إلى المس بحرمة الشخص وكرامته والحد من حريته، يستهدف الجسد أو قدرة الشخص على اتخاذ قرارات حرة ومستقلة، ويعتمد على الإكراه والضغط قصد إخضاع الآخر أو إهانته.

يصدر العنف عن أفرادٍ أو مؤسسات تجاه أفرادٍ آخرين داخل المجتمع وتحدث لهم أضراراً مادية ومعنوية

إن مشكلة العنف عموماً والعنف ضد الأطفال خصوصاً ترتدي أهمية بالغة التعقيد في المجتمع المعاصر، وهي متعددة الجوانب والوجوه، بدءاً بالعنف المدرسي والمجتمعي حتى الأسري كونه أساساً مرتبطاً بالعوامل الثقافية والإجتماعية والإقتصادية والسياسية للمجتمع.

والعنف هو واحدة من تلك الكلمات التي يعرفها كل شخص منا، ولكنها برغم ذلك من الصعب تعريفها، وكما استخدمها السايكولوجيين وأطباء النفس والعقل وعلماء التربية والإجتماع والسلوك فهي تغطي مدى واسع جداً من السلوك الإنساني. إلا أنه يمكننا القول إن العنف هو وسيلة لإلغاء الآخر. ويصبح العنف بهذا المعنى شكلاً من أشكال الإستبداد وتهميشاً للآخر وإلغاء دوره أو إلغائه مستنداً في ذلك إلى ضروب الإستغلال والظلم والعدوان والحرمان والطغيان والفقر والتهميش وعدم المساواة.

إن العنف الذي يقوم به الراشدون ضد الأطفال هو عنف سلطة وتسلط له جذوره الراسخة في نظام القيم والمعتقدات والمصالح والنفوس المريضة عند الكبار.

وهكذا فإن جذور الإستبداد في تناقض أبدي مع العلاقة بالحرية

ورفض العنف والإعتراف بالآخر والقبول به وإعطاء الأطفال فسحة كافية متساوية مع الكبار في ممارسة حقوقهم وواجباتهم من خلال الحرية والحب والديمقراطية المستندة إلى المشاركة والمساواة وعدم التمييز. فالحب تسامياً في لقاء الآخر والعنف وسيلة لإلغاء الآخر. والديمقراطية هي الوجه المعاكس للإستبداد والتسلط.

العنف ضد الأطفال هو استبداد وإلغاء للآخر (الطفل)، والديمقراطية هي مشاركة ومساواة واعتراف بالآخر (الطفل) إعترافاً بهم بغض النظر عن إمكانياتهم وقدراتهم وطاقاتهم أو جنسهم أو لونهم أو دينهم.

❖ أشكال العنف:

يأخذ العنف ضد الأطفال أشكالاً عديدة، وهي تختلف فيما بينها في عدد من الجهات وتتفق في عدد آخر، فإذا فحصنا جهات الإختلاف والإتفاق وجدنا عدداً من الأنواع، فالموضوع المعنف في كل الأشكال هو واحد (الطفل) والتأثيرات الناجمة عن العنف ضد الموضوع المعنف (الطفل) وإن اختلف مداها وحجمها إلا أن لها التأثير السلبي عليه. وهي بكل الأشكال لها تهديد مباشر على كيانه ونمائه جسدياً ونفسياً قد يصل إلى حد تهديد بقائه ووجوده. وهي بكل الأشكال استبداد يهدف إلى محاولة إلغاء هذا الآخر(الطفل) من خلال عدم تقديره واحترامه باعتباره قيمةً إنسانيةً بحد ذاتها.

وهي تختلف فيما بينها بالأشكال التي تتخذها ضد الطفل، إلا أن هذه الأنواع لا يمكن النظر إليها من زاوية واحدة بل ترى من زوايا متعددة. وحسب تأثيراتها على الطفل ودرجة عنفها عليه.

وبالنظر إلى الشكل الظاهري الذي يأخذه العنف ضد الأطفال نستطيع القول أن هناك ثلاثة أنواع للعنف:

أولاً: العنف الجسدي: الذي يشترك فيه الجسد في الإعتداء على الآخر.

ثانياً: العنف الكلامي: الذي يقف عند حدود الكلام.

ثالثاً: العنف الرمزي: الذي نمارس فيه سلوكاً يرمز إلى احتقار الآخر أو توجيه الإنتباه إلى إهانة تلحق به.

إن أشكال العنف هذه ليست متمايزة كل التمايز ولا هي مستقلة عن بعضها البعض، فمن الممكن طبعاً إجتماع مظهرين أو المظاهر الثلاث في حالةٍ واحدة، فقد يكون العنف جسدياً وكلامياً ورمزياً.

أما إذا ما أخذنا من يظهر عنده العنف فإننا نجد العنف على نوعين:

أولاً: النوع الأول، فردي: وهو يتميز بسلوك شخص سلوكاً يتجه إلى إيقاع الأذى بالطفل من خلال العنف.

ثانياً: النوع الثاني، جماعي: وهو يتميز بسلوك الجماعة المشترك المتجه إلى إيقاع الأذى بالأطفال من خلال:

1- النظام التربوي

2- القيم والعادات والتقاليد

3- النظام الإقتصادي والإجتماعي... إلخ

إن هذا العنف أكان فردياً أم جماعياً له وجهان محددان اتفق العلماء النفسانيون والسايكولوجيون والإجتماعيون والتربويون وغيرهم من العاملين مع الأطفال على حصره بالجسدي والنفسي باعتبار أن هناك أساليب متنوعة وأشكال متعددة للعنف إلا أن الهدف منها هو تدمير الجسد أو النفس أو كلاهما معاً على النحو التالي:

❖ **العنف الجسدي: وهو مباشر:**

1- الضرب: الضرب على الرأس والوجه، اليدين، الفلقة، شد الشعر، شد الأذنين، الرفس بالقدم، التركيع، رفع اليدين إلى أعلى، الحروق...... إلخ.

2- الحرمان من الأكل والطعام أو الإقلال منه والحرمان من قضاء الحاجة.

3- التحرش الجنسي أو الإعتداء الجنسي (عنف جسدي ونفسي).

4- تشغيل الأطفال بالأعمال الشاقة التي تفوق قدراتهم الجسدية والنفسية على التحمل.

❖ **العنف النفسي: وهو إما مباشر أو غير مباشر:**

1- التهديد، الوعيد، الإذلال، الشتم، الإهانة عن طريق الألقاب والكلمات الشنيعة، التحقير، الحرمان، الإهمال.

2- التحرش الجنسي والإعتداء الجنسي.

وهذا ما يؤدي إلى تدمير الشعور بالكرامة الذاتية ويدفع بالتالي إلى تنمية الشعور بالذل والعار.

إن نتائج العنف ضد الأطفال متنوعة ومعقدة للغاية أكان ذلك من الناحية الجسدية أو النفسية ومن مظاهرها:

أولاً: على الصعيد الفيزيولوجي

هزال جسدي، قصر في القامة، إعاقة، ضعف بصري، ضعف في السمع، إرتجاج في الدماغ ندوب وحروق دائمة على مختلف الأماكن في الجسد.

ثانياً: على الصعيد السيكولوجي والذهني

الخوف، الحذر، الكوابيس، التوتر، فقدان الثقة بالنفس والآخرين، العزلة والإنسحاب الإجتماعي، الإهتياج والغضب والسلوك العدواني، هبوط القدرة على التركيز، إنخفاض القدرة على القراءة والإستيعاب والدراسة، التراجع والتأخر الدراسي، الهروب من المدرسة، تأتأة في الكلام أو انحباس، نظرة دونية للذات.

❖ أماكن العنف:

إن معاناة الأطفال مغروسة في عمق التاريخ بسبب العنف الذي مورس ضدهم في كل الأزمنة والأمكنة، حيث لا يكاد يوجد أي مكان أو زمان بريء من تسجيل إساءة أو إنتهاك أو عنف ضد هذه الشريحة البريئة من أفراد المجتمع.

ولقد تعددت الأماكن التي مورس بها العنف ضد الأطفال بدءاً من الأسرة مروراً بالمدرسة وصولاً إلى كافة المؤسسات والأنظمة (النظام التربوي- وسائل الإتصال الحديثة) التي أنتجها المجتمع لحماية نظام قيمه ومصالحه.

يمكن تبويب أكثر الأماكن شيوعاً حيث يظهر العنف ضد الأطفال على النحو التالي:

1- المنزل
2- المدرسة
3- أماكن عمل الأطفال
4- المجتمع (النادي، مؤسسات الرعاية البديلة)
5- وسائل الإعلام ووسائل الإتصال الحديثة

1- العنف الأسري:

يكاد يكون المنزل من أكثر الأماكن شيوعاً وأماناً للراشدين لممارسة عنفهم ضد الأطفال بسبب محرمات الولوج إلى هذا العالم (عالم الأسرة). ومنه ما اصطلح على تسميته بالعنف الأسري، حيث يمارس على الطفل في الأسرة كافة أشكال العنف كما يتناوب على ممارسته معظم أفراد الأسرة (الوالدين، الأخوة، الأقارب).

❖ **أسباب العنف الأسري:**

للعنف الأسري على الأطفال أسبابه نورد منها على سبيل المثال لا الحصر:

1- إتجاهات الوالدين نحو الزواج.
2- التكييف الأسري.
3- العلاقات الأسرية.
4- علاقات الحب والكراهية بين الوالدين.
5- أساليب التربية الخاطئة.
6- الإنحراف والإنحطاط الأخلاقي.
7- الإدمان على الكحول والمخدرات.
8- عنف القيم.
9- تدني القيم الإجتماعية.
10- الوضع الإقتصادي.
11- الوضع المهني للوالدين.
12- التوتر في العمل وعدم الإستقرار المهني (بالنسبة للوالدين).
13- كراهية العمل وعدم الإستقرار المهني (بالنسبة للوالدين).
14- الإكتظاظ السكاني ضمن العائلة الواحدة.
15- غياب التربية الجنسية العلمية الصحيحة والإرشاد والتوجيه.

❖ **أشكال العنف الذي يمارس على الأطفال في المنزل:**

1- العنف الجسدي: العقاب الجسدي، الحرمان من الأكل، التعذيب.........

2- العنف النفسي: التمييز بين الذكور والإناث، زواج البنات الأطفال، حرمان البنات من التعلم، الإهمال، التهديد، حرمان الأطفال من حق المشاركة وعدم الإستماع لرأيهم.

3- التحرش الجنسي والإعتداءات الجنسية: على الرغم من أنه لا توجد نسب تبين حجم هذه المشكلة فإن الأسرة إلى جانب المدرسة والنادي والمؤسسة هي من أكثر الأماكن التي يتم فيها الإعتداء الجنسي أو التحرش بالأطفال. ويمارس الإعتداء أو التحرش الجنسي على الأطفال عادةً من قبل الأب أو الأخوة أو الأقارب.

ويطلق عالمياً على نسب ضحايا الإعتداءات الجنسية من الأطفال الرقم الأسود حيث لا يعرف أحد العدد الصحيح تماماً. إنما معظم الدراسات ترجح أن 3/1 من الفتيات و 7/1 من الذكور تم الإعتداء عليهم جنسياً.

إن حجم المراقبة والعناية والتربية الجنسية العلمية والسماح للطفل بالتعبير عن نفسه وتزويده بالمعلومات والمعرفة والتربية الصحيحة هي من أهم الوسائل الوقائية التي تساعد على إعداد جيل يحمي نفسه، حيث يصبح حينها الطفل قادراً على أن يدافع عن نفسه من الإعتداءات والتحرشات الجنسية. كون أن دائرة احتمالات التعدي على الأطفال واسعة جداً، فهي تطال كل من يتعاطى معهم من الأسرة إلى المدرسة إلى المجتمع.

2- العنف المدرسي:

المدرسة هي المؤسسة التي تضطلع بصورة مباشرة كلية أو جزئية بوظيفة تربوية. وللتربية دور أساسي يتمركز أساساً على تطوير الوعي عند الإنسان بشكل عام والطفل بشكل خاص، وعليه فإن كيفية استخدام العلم يعتبر العملية المحورية في عملية التربية. من هنا كان لا بد من التمييز بين العلم والمعرفة، فالمؤسسات التعليمية يجب أن تكون مؤسسات للمعرفة وليست مؤسسات للعلم، إلا أن المدرسة في هذا العصر الإستهلاكي عاجزة عن تطوير المعرفة، فهي تعلم بهدف التعليم الإستهلاكي وهو العنف بعينه، وتبتعد عن التعليم بهدف المعرفة وهو الحب ذاته. ويصبح ما نسمعه في هذا الإطار صحيحاً بأن المدارس تضم الكثير من المعلمين والقليل من المربين الذين يقدمون المعرفة للأطفال بمحبة باعتبارهم كائنات نهمة للتطور والمعرفة كما قال عنهم جان بياجيه.

إن توكيد المدرسة على تقديم العلم على المعرفة يؤكد ما يذهب إليه بيير بورديو باعتباره أن أي نشاط تربوي هو موضوعياً نوع من العنف الرمزي، وذلك بوصفه فرضاً من قبل جهة متعسفة لتعسف ثقافي معين، والمؤسسة المدرسية هي المجال الناشط التي تعيد إنتاج الثقافة الغالبة. وهي بالتالي إحدى الأماكن التي يتم فيها ممارسة العنف ضد الأطفال.

❖ أشكال العنف وسوء معاملة الأطفال في المدرسة:

1- العنف الجسدي: الضرب بكافة أشكاله، العنف باستخدام أشكال التعذيب المتعلق بالوقوف المستمر ورفع اليدين إلى أعلى، أو الجلوس بوضع القرفصاء، عدم الحركة أو الركوع على الحصى أو بذر الزيتون، حمل الحقيبة المدرسية والوقوف على رجل واحدة.

2- العنف النفسي: التمييز بين الأطفال إستناداً إلى قدراتهم العقلية واستعدادهم الدراسي ومدى تحصيلهم وتفوقهم، أو التمييز بينهم استناداً إلى شكلهم أو جنسهم أو مستواهم الطبقي،الطرد خارج الصف أو خارج المدرسة، والتهديد بالحجز، التهديد بالترسيب أو الإعادة إلى الصف الأدنى.

3- العنف الكلامي: توجيه الكلمات النابية والألقاب المهينة، الشتم، التوبيخ، التحقير.

4- العنف على التربية المدرسية: عدم إعداد المدرسين بشكلٍ كافٍ، إستعمال دفتر العلامات، كثرة الإمتحانات، نظام الترسيب والترفيع، إعادة الصف بالطريقة نفسها، التربية على التمييز، الفصل بين الذكور والإناث (مدارس خاصة أو فصول خاصة)، مدارس خاصة ومدارس عامة (عدم المساواة في إعطاء الفرص المتكافئة)، التربية على التنافس، التعليم الكمي، الحفظ والتسميع الببغائي، كثرة عدد التلاميذ في الصف الواحد، القصاص الكتابي.

5- التحرش الجنسي والإعتداءات الجنسية: يتعرض الأطفال في المدارس وخاصة الداخلية منها إلى شتى أنواع التحرش الجنسي والإعتداءات الجنسية.

إن المؤسسة المدرسة بصفتها نشاطاً لإعادة إنتاج الثقافة السائدة في المجتمع ليست إلا مركزاً للإستبداد ومعقلاً للعنف ضد الطفل، حيث تسود فيها آليات الظلم والقمع والإكراه والتسلط وفرض النظام الصارم والقاسي وذلك من خلال قسوة النظام التربوي الذي يعد برامجاً لا تهم الطفل ولا تنظر لحاجاته ولا تتوجه إليه كعنصر متكامل الكينونة والشخصية أو كفاعل وشريك، بل مفعول به ومشارك، مشارك مشاركة تلقينية على أبعد تقدير.

3- أماكن عمل الأطفال:

إن عمل الأطفال هو نتيجة عدم المساواة الإجتماعية في المجتمع وهو شكل عالٍ من أشكال العنف والإستبداد ضد الأطفال كونه يساهم مساهمة مباشرة في حرمان الأطفال من حقوقهم الإنسانية المشروعة في الحصول على الفرص المتكافئة في التعلم والتزود بالمعرفة والنمو السليم على المستوى الجسدي والنفسي، وحرمانهم من حقهم عيش طفولتهم البريئة وممارسة حقهم باللعب والترفيه وقضاء أوقات الفراغ كالأطفال العاديين الذين لم تجبرهم الظروف على العمل في سن مبكرة.

ويتعرض الأطفال الذين يعملون لكافة أشكال العنف التي يتعرض لها باقي الأطفال في البيت أو المدرسة من عنف جسدي ونفسي وتحرش واعتداء جنسي، إلا إن العنف الجسدي الذي يتعرضون له بسبب ممارستهم لأعمال خطيرة أو قاسية عليهم بسبب عودهم الطري وصغر سنهم قد تؤثر تأثيراً مباشراً على نموهم الجسدي بشكل سوي.

❖ **أشكال العنف الذي يمارس على الأطفال العاملين:**

1- العنف الجسدي

2- العنف النفسي

3- التحرش الجنسي والإعتداءات الجنسية

4- مؤسسات الرعاية البديلة:

تقوم المؤسسات الرعائية البديلة بتقديم الخدمات النفسية والتربوية والمهنية وتوفير الحاجات الفيزيولوجية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية لأي سبب من الأسباب. وهي تقوم بهذا الدور بحكم الإعتراف القانوني والمجتمعي بها. وهي إن كانت تقوم بدور بديل عن الأسرة التي لا

تستطيع أن تقدم الشروط الصحية الضرورية لنمو الأطفال جسدياً ونفسياً واجتماعياً بشكل صحيح إلا أن بعض هذه المؤسسات كالمؤسسة الأسرية والمدرسة والنادي وغيرها تمارس كثير من أشكال العنف ضد الأطفال، كالعنف الجسدي والنفسي والتحرش والإعتداءات الجنسية واستغلال الأطفال وغيرها من الأشكال المتعددة.

الفصل الثالث

التربية والتعليم

في المواثيق والإتفاقيات الدولية وفي الإسلام

التربية والتعليم
في المواثيق الدولية وفي الإسلام

❖ تعريف التربية:

التربية بمعناها العام هي عملية نقل معارف وقيم وتراث بهدف تكييف الفرد مع المجتمع تستند في معظم الأحيان إلى نظم تقليدية تقوم من خلال عملية التعلم في المؤسسات (المدرسة، العائلة، المؤسسات الدينية، المؤسسات الإجتماعية المختلفة، وسائل الإعلام......) إلى تكريس القيم السائدة لدى السلطة وإعادة إنتاجها بغية الحفاظ على مواقعها ومكاسبها، فهي في هذا المضمون عملية محافظة بطبعها تنطلق من نظرة بدائية تقليدية للتربية ترى فيها مجرد ترويض للفرد داخل البناء المؤسسي للسلطة، وأداة لتدريب الإنسان من مختلف فئاته على قيم وعادات وتقاليد المجتمع، أداة لصياغتهم صياغة إجتماعية. وهي تربية متحيزة للسلطة بكل مكوناتها السياسية أو الدينية أو الإقتصادية. وكما قال باولو فريري Paulo Freire «ليس هناك من تعليم محايد»

وهي سيرورة عملية تطبيقية لمفاهيم نظرية تسعى إلى أن تتحول إلى سلوكيات تمثل حركة الحياة اليومية.

ويمعنى أعم هي مجموع عمليات الحياة الإجتماعية التي عن طريقها يتعلم الأفراد والجماعات داخل مجتمعاتهم أن ينموا بوعي:

1- كافة قدراتهم الشخصية

2- إتجاهاتهم
3- إستعداداتهم
4- معارفهم

تهدف التربية إلى تغيير السلوك في الإتجاه الإيجابي للقيم. ونشر التمسك بقيم التسامح والإيمان بالمساواة ونبذ التمييز وكل قيم حقوق الإنسان تمر عبر الإقتناع بها واستبطانها في أفق تحويلها إلى سلوك يومي.

- **الجدوى:** تحسين الإنتاجية المهنية والحالات اللازمة للعمل التربوي والتعليمي بشكل أكبر والمساعدة في تطوير القيم والمواقف والسلوك الملائم.
- **التنمية المبكرة:** الإهتمام المباشر بالأطفال في سن مبكر من أعمارهم (0-6 سنوات) وقد تمتد إلى (8 سنوات) من خلال مراكز العناية بالطفل وتثقيف الوالدين على رعاية الأطفال لإثراء مداركهم وتعريفهم أصول توفير العناية بلأطفال ورعاية الأنشطة التنموية المحلية والمعدة لتعزيز البيئة المحيطة بالطفل.
- **التربية:** تعني توفير فرص التعليم بشكل منظم والنهوض به من خلال عدة طرق منها على سبيل المثال لا الحصر المدارس وغيرها من مؤسسات التعليم.
- **التعليم:** هو سلسلة عمليات لاكتساب المعارف والمهارات والإتجاهات والقيم في سياق بعض النصوص ويشمل هذا المعنى ما يتم تعليمه (المضمون).
- **فرص التعلم:** هي المجموعة الواسعة من النشاطات التربوية التي جرى تنظيمها بهدف السعي إلى نشر التعليم أو تسهيله.

- **الإنجاز التعليمي:** هي مجموعة المهارات والإتجاهات والقيم ومستوى المعارف التي اكتسبها الفرد فعلاً.
- **التربية الأساسية:** هي التربية المعدة لتأمين حاجات التعلم الأساسية، وهي عبارة عن التعليم بالمرحلة الإبتدائية أو التأسيسية والتي يمكن الإعتماد عليها في مراحل التعليم اللاحقة، وهي تشمل تعليم الأطفال في أيام الطفولة المبكرة والتعليم الإبتدائي، كما أنها تشمل أيضا التعليم في مجال محو الأمية والمعارف العامة والمهارات الحياتية لليافعين والراشدين، وقد تمتد أحيانا لتشمل التعليم الثانوي في بعض البلدان.
- **مرحلة التعليم الأساسي:** هي مرحلة من مراحل السلم التعليمي تلي مرحلة التعليم قبل المدرسة، ويقبل فيها الأطفال في سن السادسة من العمر ومدة الدراسة فيها 9 سنوات.
- **التربية للجميع:** توفير التربية لجميع الأطفال واليافعين والراشدين.
- **تنمية الموارد البشرية:** هو تعبير يشير إلى تطوير وحفظ إستمرارية قدرات الأفراد للإسهام في النمو الإجتماعي والإقتصادي.
- **البرنامج التربوي:** نظام مكون من عدة عناصر وأهداف ومحتوى وأنشطة وتقويم، يهدف إلى مساعدة الأطفال على تعلم وامتلاك مهارات حياتية.
- **الإحتياجات التدريبية:** هي مجموعة التغيرات والتطورات التي يجب إحداثها لزيادة قدرة المربين والعاملين في مرحلة التعليم قبل المدرسة وأدائهم من خلال برامج التدريب السابقة للخدمة وأثنائها وكذلك من خلال تحسين الإدارة التربوية للروضة.

التربية والتعليم
في المواثيق والإتفاقيات الدولية

❖ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

يؤكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 2/26 على أنه:

«يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما يجب أن يعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات العنصرية أو الدينية، وأن يؤيد الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لحفظ السلام.»

❖ الإعلان العالمي حول التربية للجميع:

يؤكد الإعلان العالمي حول التربية في المادة الأولى منه على:

تمكين كل شخص سواء أكان طفلاً أم يافعاً أم راشداً من الإفادة من الفرص التربوية المصممة على نحو يلبي حاجاته الأساسية للتعليم وتشمل هذه الحاجات كل من وسائل التعليم الأساسية... وحل المشكلات والمضامين الأساسية للتعلم (كالمعرفة والمهارات والقيم والإتجاهات) التي يحتاجها البشر، من أجل البقاء ولتنمية كافة قدراتهم وللعيش والعمل بكرامة وللمساهمة الفعالة في عملية التنمية ولتحسين نوعية حياتهم ولاتخاذ قرارات مستنيرة ولمواصلة التعلم...

❖ إتفاقية حقوق الطفل:

المادة 28:

1- تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم، وتحقيقاً للإعمال الكامل لهذا الحق تدريجياً وعلى أساس تكافؤ الفرص، تقوم

بوجه خاص بما يلي:

- جعل التعليم الإبتدائي إلزامياً ومتاحاً مجاناً للجميع.
- تشجيع تطوير شتى أشكال التعليم الثانوي، سواء العام أو المهني، وتوفيرها وإتاحتها لجميع الأطفال. واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة إليها.
- جعل التعليم العالي، بشتى الوسائل المناسبة، متاحاً للجميع على أساس القدرات.
- جعل المعلومات والمبادئ الإرشادية التربوية والمهنية متوفرة لجميع الأطفال وفي متناولهم.
- إتخاذ تدابير لتشجيع الحضور المنتظم في المدارس والتقليل من معدلات ترك الدراسة.

2- تتخذ الدول الأطراف كافة التدابير المناسبة لضمان إدارة النظام في المدارس على نحو يتماشى مع كرامة الطفل الإنسانية ويتوافق مع هذه الإتفاقية.

3- تقوم الدول الأطراف في هذه الإتفاقية بتعزيز وتشجيع التعاون الدولي في الأمور المتعلقة بالتعليم، وبخاصة بهدف الإسهام في القضاء على الجهل والأمية في جميع أنحاء العالم وتيسير الوصول إلى المعرفة العلمية والتقنية وإلى وسائل التعليم الحديثة. وتراعي بصفة خاصة إحتياجات البلدان النامية في هذا الصدد.

المادة 29:

1- توافق الدول الأطراف على أن يكون تعليم الطفل موجهاً نحو:

- تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها.

- تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.
- تنمية احترام ذوي الطفل وهويته الثقافية ولغته وقيمه الخاصة، والقيم الوطنية للبلد الذي يعيش فيه الطفل والبلد الذي نشأ فيه في الأصل والحضارات المختلفة عن حضارته.
- إعداد الطفل لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات الإثنية والوطنية والدينية والأشخاص الذين ينتمون إلى السكان الأصليين.
- تنمية احترام البيئة الطبيعية.

2- ليس في نص هذه المادة أو المادة 28 ما يفسر على أنه تدخل في حرية الأفراد والهيئات في إنشاء المؤسسات التعليمية وإدارتها، رهناً على الدوام بمراعاة المبادئ المنصوص عليها في الفقرة 1 من هذه المادة وباشتراط مطابقة التعليم الذي توفره هذه المؤسسات للمعايير الدنيا التي قد تضعها الدولة.

❖ العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية:

المادة 13:

1- تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم. وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والحس بكرامتها وإلى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهي متفقة كذلك على وجوب استهداف التربية والتعليم تمكين كل شخص من الإسهام بدور نافع

في مجتمع حر، وتوثيق أواصر التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم ومختلف الفئات السلالية أو الإثنية أو الدينية، ودعم الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة من أجل صيانة السلم.

2- وتقر الدول الأطراف في هذا العهد بأن ضمان الممارسة التامة لهذا الحق يتطلب:

- جعل التعليم الابتدائي إلزامياً وإتاحته مجاناً للجميع.
- تعميم التعليم الثانوي بمختلف أنواعه، بما في ذلك التعليم الثانوي التقني والمهني، وجعله متاحاً للجميع بكافة الوسائل المناسبة ولا سيما بالأخذ تدريجياً بمجانية التعليم.
- جعل التعليم العالي متاحاً للجميع على قدم المساواة، تبعاً للكفاءة، بكافة الوسائل المناسبة ولا سيما بالأخذ تدريجياً بمجانية التعليم.
- تشجيع التربية الأساسية أو تكثيفها، إلى أبعد مدى ممكن، من أجل الأشخاص الذين لم يتلقوا أو لم يستكملوا الدراسة الإبتدائية.
- العمل بنشاط على إنماء شبكة مدرسية على جميع المستويات، وإنشاء نظام منح واف بالغرض، ومواصلة تحسين الأوضاع المادية للعاملين في التدريس.

3- تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في اختيار مدارس لأولادهم غير المدارس الحكومية، شريطة تقيد المدارس المختارة بمعايير التعليم الدنيا التي قد تفرضها أو تقرها الدولة، وبتأمين تربية أولئك الأولاد دينياً وخلقياً وفقاً لقناعاتهم الخاصة.

4- ليس في أي من أحكام هذه المادة ما يجوز تأويله على نحو يفيد

مساسه بحرية الأفراد والهيئات في إنشاء وإدارة مؤسسات تعليمية، شريطة التشبث دائماً بالمبادئ المنصوص عليها في الفقرة أ من هذه المادة ورهناً بخضوع التعليم الذي توفره هذه المؤسسات لما قد تفرضه الدولة من معايير دنيا.

مفهوم التربية

❖ **التربية المقصودة:** هي الخبرات التي تقدمها المدرسة للمتعلمين.

هذا لا يعني أن ما يتعلمه الفرد خارج المدرسة أقل أهمية عما يتعلمه داخلها، ولكننا نقصد أن ما يتم خارجها يحدث تلقائياً بلا ضبط ولا توجيه ولا تنظيم ولا متابعة ولا قياس، كما أنه يحدث عن طريق عوامل غير متخصصة.

طرفا العملية التعليمية ليسا الطفل والمدرسة، ولكنهما الطفل والمجتمع. وليست المدرسة بما فيها من معلمين وعاملين وأدوات وكتب إلا وسيلة توصيل بين الطفل والمجتمع. ومن ثم فمادة التعليم وقيمه وأساليبه كلها تُستمد من المجتمع وحاجاته.

لذلك فإن التعليم يختلف باختلاف المجتمعات والسمات المميزة لها: ثراءً وفقراً، صناعة وزراعة، جموداً ومرونة. فكما تكون المجتمعات تكون سمات التعليم، طالما أن التعليم هو الذي يجعل هذه السمات من مقومات شخصية التلاميذ.

التربية تختلف في المجتمع الواحد باختلاف ظروفه السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فالتربية في مجتمع مُحتل غير التربية فيه هو نفسه بعد استقلاله.

ينصرف التلاميذ عن تعليم لا يجيب لهم عن قضايا عصرهم ومشكلات مجتمعهم، أو تعليم لا يلبي لهم حاجاتهم اليومية أو ينفصل عن

واقعهم، ولذلك يقصرون جهدهم عند حد إرضاء مدرس أو تفادي عقاب أو إجتياز إمتحان.

❖ **عندما نريد تحديد أهداف التعليم في مجتمع ما، وأن نضع مناهجه علينا أن نأخذ بعين الإعتبار:**

1- حاجات المجتمع، وسمات الحياة فيه.
2- قدرات التلاميذ في مراحل نموهم.
3- قدرات المعلمين والمديرين والموجهين ومدى تطورها.
4- وسائل التعليم وأدواته ومبانيه.
5- إدارة التعليم وقوانينه ولوائحه بحيث تخلو من معوقات التعلم.

❖ **النمو:** هو عملية كسب الطفل للخبرات ذات القيمة التربوية، ولكي تكون الخبرة تربوية لا بد أن تتوافر فيها شروط أساسية منها:

1- أن تكون ذات قيمة للفرد كأداة لفهم خبرات جديدة.

مثال: دراسة الحروب الصليبية في الماضي قد تؤدي إلى فهم قضية فلسطين الحاضرة.

2- أن تزيد من قدرة الفرد على التحكم في سلوكه وتوجيهه توجيهاً سليماً.

مثال: دراسة الميكروبات، وآثارها الصحية، وطرق إنتقال العدوى، وأساليب الوقاية والعلاج منها قد تؤدي إلى إمتناع الفرد سلوكياً عن أكل الخضراوات إلا بعد غسلها، أو إلقاء القمامة.

3- أن تزيد من قدرة الفرد على خدمة بيئته ورفع مستوى الحياة فيها.

مثال: دراسة مشكلات الإستهلاك غير الرشيد في المجتمع قد تؤدي إلى التزام الفرد بالمحافظة على مصادر الثروة، أو إحترام الملكية العامة.

❖ **المدرسة الإبتدائية:** يُقصد بالمدرسة الإبتدائية في المصطلح التربوي المعاصر، تلك المدرسة التي تربي التلميذ وتعلمه من سن السادسة إلى سن الثانية عشرة وهذا في السواد الأعظم من الدول وكما يجب أن تكون (بعض الدول تمتد من 6 – 10 سنوات فقط) لاعتبار هام لدى علماء النفس.

حدد علماء النفس مراحل نمو الطفل على أساس الحضانة ورياض الأطفال كمرحلة طفولة أولى تضم السنوات الست الأولى من حياة الطفل، ثم الطفولة الثانية من سن السادسة حتى الثانية عشرة، ثم مرحلة ما قبل المراهقة من سن 12 إلى سن 15، ثم مرحلة المراهقة من سن 15 إلى سن 18 أو ما بعدها، ووجدوا أن لكل مرحلة خصائصها من النضج والميول والإستعدادات، بحيث تكون وحدة في نمو الطفل يحسُن ألا تتجزأ.

لذلك فإن السلم التعليمي السائد الآن في الفكر التربوي وفي واقع التعليم في الأكثرية الغالبة من دول العالم هو 6 – 3 – 3.

هذا التقسيم السابق غير طبيعي ومفتعل بقصد تسهيل دراسة عملية النمو، وذلك لأن النمو في حقيقته عملية متصلة متكاملة، تتداخل مراحله بشكل تدريجي غير فجائي. وقد أوجبته الضرورات الإدارية، فجمع مراهقين في سن الـ 16 مع أطفال في سن الـ 6 قد يؤدي إلى مشكلات أخلاقية وإدارية جمة.

❖ **أهمية المدرسة الابتدائية:** موقع المدرسة الإبتدائية في بداية السلم التعليمي باعتبارها الخطوة الأولى يجعلها من الأهمية بمكانة عظيمة، وذلك للأسباب التالية:

1- يكسب التلميذ فيها المعلومات والمهارات والإتجاهات اللازمة له كإنسان.

2- يكسب التلميذ فيها وسائل تحصيل المعرفة من قراءة وكتابة وحساب.

3- يُحصّل التلميذ فيها أوليات المعرفة وأساسها الضروري للتعليم في مراحل التعليم التي تلي المدرسة الإبتدائية.

4- المدرسة الإبتدائية هي مدرسة كل مواطن على اعتبار أن إلزامية التعليم بها أصبحت من المسلمات، على حين تقل الأعداد الملتحقة بالمراحل التالية، لذلك فهي تمثل أساس البناء والمواطنة.

❖ **موجهات التعليم في المدرسة الابتدائية:**

في الماضي كان هدف المحافظة على التراث الثقافي للمجتمع ونقله للمتعلمين هو الموجه الرئيسي للتعليم في مراحله المختلفة وخاصةً الإبتدائية، لكن موجهات التعليم في الوقت الحاضر أصبحت تأتي من جانب المجتمع وحاجاته وإتجاهاته وعلومه وآماله في الماضي والحاضر والمستقبل.

ساهم تقدم العلوم الطبيعية والتكنولوجيا وسرعة تغير مقومات الحياة في المجتمعات المختلفة في تغيير الدور القديم للمدرسة، وأصبح هدفها تكوين المتعلم المؤمن بربه، المتمثل لحضارة وطنه، المدرك لواقع ومشكلات مجتمعه، المتفتح لآفاق المستقبل وعلومه.

❖ كيف انعكست مقومات الحياة في الأمم الحديثة على التربية والتعليم فيها؟

إن أهم مقومات الحياة في الأمم الحديثة سواء في الحاضر أو من حيث اتجاه المستقبل هي:

1- أنها مجتمعات علمية، أي تقوم حياتها على العلوم الطبيعية بدرجة كبيرة وحجم هذه العلوم وتشعبها ينعكس على التعليم كما يلي:

- أن مناهج المدارس أصبحت علمية في الغالب.
- التطور العلمي السريع أدى إلى دخول الكثير من العلوم

في مناهج المدرسة الإبتدائية مما لم يكن له موضع في الماضي، وكثير من هذه العلوم قادم من المراحل الأعلى في السلم التعليمي.

- أن التعليم يجب أن يهتم بطرق التفكير قدر اهتمامه بالمعلومات وأكثر.

2- أنها مجتمعات تكنولوجية، أي تقوم على الصناعة والإختراعات في حياتها اليومية. وهذا ينعكس على التعليم على النحو التالي:

- لم يعد الإهتمام بتحصيل المعرفة فقط، بل بتطبيقها في مواقف الحياة اليومية.
- لم يعد الإهتمام بالتعليم اللفظي، بل بتكوين المهارات والقدرة على عمل الأشياء أيضاً.
- أن تنظر المدرسة دائماً إلى دور مواطن المستقبل في عملية الإنتاج.

3- أنها مجتمعات تقوم على العمل وتحترمه، وليس العمل اليدوي ولكن العمل الديناميكي المتصل بالآلة. وهذا ينعكس على التعليم على النحو التالي:

- غرس حب العمل وإحترامه مع القدرة عليه.
- القدرة على الفهم والمرونة والقدرة على التكيف في المواقف الجديدة.
- دخول التعليم العملي في كل مراحل التعليم.

4- أنها مجتمعات تتسم بارتفاع مستوى المعيشة وتعمل على توفيرها لكافة المواطنين، وهذا ينعكس على التعليم على النحو التالي:

- أن يكون التعليم عاماً، وإلى أقصى ما يقدر عليه الفرد لأن الجاهل لا يحقق مستوى معيشة مرتفعاً، ولا حق له في المطالبة به.

- أن يكون التعليم منتجاً يمكّن من رفع مستوى الكسب.
- أن يكون التعليم مرناً يمكّن الفرد من التحول بين مصادر الكسب على أساس تطور سوق العمل.

5- أنها مجتمعات قررت مبدأ العدالة الإجتماعية والمساواة بين جميع الطبقات وبين الرجل والمرأة، وهذا ينعكس على التعليم على النحو التالي:
- تعميم التعليم لأن الجاهل لا يمكن أن يحقق المساواة أو يطالب بحقه فيها.
- تربية في الحقوق والواجبات وتلازم الحق والواجب.
- تنمية الدخل القومي حتى يجد المجتمع ما يحقق به العدالة الإجتماعية.

6- أنها مجتمعات حصلت على الإستقلال السياسي، وهذا ينعكس على التعليم على النحو التالي:
- تكوين الشخصية الإستقلالية التي تستطيع أن تكوّن الرأي وتدافع عنه.
- تكوين المفاهيم الإنسانية والعالمية حتى يستطيع المتعلم أن يفهم علاقات وطنه المستقل في إطاره العالمي.
- تكوين مفهوم القوة ومفهوم الوطنية عند التلاميذ.

7- أنها مجتمعات قررت الأخذ بالنظم الديمقراطية، وهذا ينعكس على التعليم على النحو التالي:
- تنمية قدرات الفرد على النظر إلى نفسه كفرد في مجموع.
- تنمية قدرات الفرد على تحمل المسؤولية والمشاركة الإيجابية في مجتمعه.
- تكوين المهارات الديمقراطية التي تقوم على الحوار

والنقد الذاتي ونقد الغير واحترام رأي الآخرين والنزول على رأي الغالبية.

8- أنها مجتمعات معرّضة للدعاية ووسائل الإعلام السريعة العنيفة المؤثرة، وهذا ينعكس على التعليم على النحو التالي:

- تنمية قدرات المتعلم على النقد وتمييز الزائف والصحيح في الرأي.
- فهم سياسة الوطن وعلاقتها بسياسة غيره.
- القدرة على إعلان الرأي والدفاع عنه.

هذه هي موجهات التربية والتعليم في ضوء مقومات الحياة في المجتمعات الحديثة وخصائصها. وهي موجهات تصدق على كل مراحل التعليم العام، ويجب أن تبدأ كلها في المدرسة الإبتدائية، ولا أمل في نجاحها في المراحل العليا إذا لم تُوضع أسسها في المدرسة الإبتدائية.

❖ وظيفة المدرسة الإبتدائية:

يمكن تلخيص وظيفة المدرسة الإبتدائية في أنها تحقيق نمو الأطفال من سن السادسة إلى سن الثانية عشرة بحيث يكون من نتائج هذا النمو ما يلي:

1- إكساب التلاميذ القدرة على فهم العلاقات الإجتماعية الصالحة وممارستها.

2- مساعدة الطفل على إكتشاف الصالح من إستعداداته وميوله وقدراته وتنميتها.

3- إكساب التلاميذ مهارات التفكير العلمي المنظم وتنميتها.

4- تعوّد النشاط المنتج.

5- تحصيل المعلومات وأدوات المعرفة

6- تكوين جسم سليم.

7- تكوين الإتجاهات العقلية الصالحة.

❖ مفهوم التربية في الإسلام:

أولاً: التربية لغةً: إذا رجعنا إلى معاجم اللغة العربية وجدنا لكلمة التربية أصولاً لغوية ثلاثة:

- **الأصل الأول:** رَبا يربو بمعنى زادَ ونما،فتكون التربية هنا بمعنى النمو والزيادة، كما في قوله تعالى: [يَمْحَقُ اللّهُ الْرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أثيمٍ][1]، [... وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ][2]، [وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّباً لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِندَ اللَّهِ][3]

- **الأصل الثاني:** رَبى يربي على وزن خفى يخفي، وتكون التربية بمعنى التنشئة والرعاية، كما في قوله تعالى: [قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيداً وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ][4]، [وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً][5].

وعليه قول الأعرابي:

فمن يكُ سائلاً عني فإني ... بمكة منزلي وبها ربيتُ

- **الأصل الثالث:** رب يرب بوزن مدّ يمدّ بمعنى أصلحه، وتولى أمره، وساسه وقام عليه ورعاه، كما في قوله تعالى: [وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَـؤُلاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ] [6]، .[..وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ...] [7]، [وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ] [8]

ثانياً: التربية اصطلاحاً:

تختلف الآراء في تحديد مفهوم التربية بإختلاف الظروف التاريخية والحضارية وباختلاف الأماكن، كما قد تختلف باختلاف نظرة

المتخصصين، وقد وردت تعاريف كثيرة للتربية من قبل فلاسفة وعلماء إجتماع وسياسيين ونفسانيين.. ولكن لا تخرج تعريفاتهم بأي حال من الأحوال عن المعنى اللغوي للكلمة.

- قال الإمام البيضاوي (ت685هـ): الرب في الأصل بمعنى التربية وهي تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً، ثم وصف به تعالى للمبالغة.
- وقال الراغب الأصفهاني (ت502هـ): الرب في الأصل التربية وهو إنشاء الشيء حالاً فحالاً إلى حد التمام.

ويمكن القول بصفة عامة أن التربية هي: عملية يُقصد بها تنمية وتطوير قدرات ومهارات الأفراد من أجل مواجهة متطلبات الحياة بأوجهها المختلفة، أو هي عملية بناء شخصية الأفراد بناءً شاملاً كي يستطيعوا التعامل مع كل ما يحيط بهم، أو التأقلم والتكيف مع البيئة التي يعيشون بها، وتكون التربية للفرد والمجتمع.

وعرف علماء التربية الحديثة (التربية) بأنها تغيير في السلوك.

❖ ويتميز مفهوم التربية في الإسلام عن غيره من مفاهيم التربية بما يلي:

- التربية الإسلامية تستمد أهدافها ومناهجها وأساليبها ووسائلها من مصادر الشريعة الإسلامية.
- التربية الإسلامية لا ترب الإنسان لهذه الحياة الدنيا فقط بل تربيه للدنيا والآخرة.
- التربية الإسلامية تركز على الجانبين المادي والروحي في الإنسان وتراعي في ذلك الشمول والتكامل.

❖ تعريف التربية الإسلامية:

هي نظام من الحقائق والمعايير والقيم الإلهية الثابتة، والمعارف والخبرات والمهارات الإنسانية المتغيرة، نابع من التصور الإسلامي للكون والإنسان والحياة، يهدف إلى تربية الإنسان وإيصاله إلى درجة الكمال التي تمكنه من القيام بواجبات الخلافة في الأرض، عن طريق إعمارها، وترقية الحياة على ظهرها وفق منهج الله.

وقيل هي: النظام التربوي المنبثق من القرآن الكريم، والسنة النبوية، والهادف إلى تنشئة المسلم وتوجيهه، ورعاية جوانب نموه، لبناء سلوكه، وإعداده لحياتي الدنيا والآخرة، والذي افترض الله على المربين من آباء ومسؤولين أن يأخذوا به وحده دون غيره من الأنظمة الأخرى.

وقد أورد الدكتور صالح أبوعراد في كتابه القيم: (التربية الإسلامية المصطلح والمفهوم) مايلي:

تُعد التربية الإسلامية أحد فروع علم التربية الذي يُعنى بتربية وإعداد الإنسان في مختلف جوانب حياته من منظور الدين الإسلامي الحنيف. وعلى الرغم من شيوع مصطلح «التربية الإسلامية» في عصرنا الحاضر؛ إلا أنه لم يكن مُستخدماً وشائعاً في كتابات سلفنا الصالح، ولم يكن معروفاً في تُراثهم العلمي الكبير، وإن كانت قد وردت الإشارة إليه عند بعض المهتمين بهذا المجال من الفقهاء والعُلماء و المفكرين. وفيما يلي محاولةً لتسليط الضوء على بعض المرادفات التي استُخدمت قديماً للدلالة على مصطلح «التربية الإسلامية»، وبيانٌ لمعناه، ومفهومه، وتعريفه.

❖ مرادفات مصطلح التربية في تراثنا الإسلامي:

لم يرد مصطلح «التربية الإسلامية» بهذا اللفظ في القرآن الكريم، ولا في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنه ورد بألفاظ أُخرى تدل في معناها على ذلك. كما أن هذا المصطلح لم يُستعمل في تراثنا

الإسلامي لاسيما القديم منه، وإنما أشار إليه بعض من كتب في المجال التربوي بألفاظ أو مصطلحات أخرى قد تؤدي المعنى المقصود، أو تكون قريبةً منه. وقد أشار إلى ذلك (محمد منير مرسي، 1421هـ، ص 48) بقوله:

«تعتبر كلمة التربية بمفهومها الإصطلاحي من الكلمات الحديثة التي ظهرت في السنوات الأخيرة مرتبطةً بحركة التجديد التربوي في البلاد العربية في الربع الثاني من القرن العشرين، ولذلك لا نجد لها استخداماً في المصادر العربية القديمة».

أما الألفاظ والمصطلحات التي كانت تُستخدم في كتابات السلف للدلالة على معنى التربية، فمنها ما يلي:

1- **مصطلح التنشئة:** ويُقصد بها تربية ورعاية الإنسان منذ الصغر، ولذلك يُقال: نشأ فلان وترعرع. قال الشاعر العربي:

وينشأُ ناشئُ الفتيان فينا   على ما كانَ عَوده أبوهُ

وممن استخدم هذا المصطلح العالِم عبد الرحمن بن خلدون (المتوفى سنة 808هـ) في مقدمته الشهيرة.

2- **مصطلح الإصلاح:** ويعني التغيير إلى الأفضل، وهو ضد الإفساد، ويُقصد به العناية بالشيء والقيام عليه وإصلاح اعوجاجه، وقد ذكر ذلك (خالد حامد الحازمي، 1420هـ، ص 23) بقوله:

«والإصلاح يقتضي التعديل، والتحسين، ولكن لا يلزم أن يحصل منه النماء والزيادة، فهو إذاً يؤدي جزءًا من مدلول التربية».

3- **مصطلح التأديب أو الأدب:** ويُقصد به التحلي بالمحامد من الصفات والطباع والأخلاق، والإبتعاد عن القبائح، ويتضمن التأديب معنى الإصلاح والنماء. وهو ما يُشير إليه (علي إدريس، 1405هـ، ص 13) بقوله:

«عند قدماء العرب كانت كلمة (تأديب) هي المستعملة والمتداولة أكثر من كلمة تربية، وكان المدلول الأول لكلمة (أدب) في تلك البيئة العربية يُطلق

على الكرم والضيافة، فكان يُقال: فلانٌ أَدَبَ القومَ إذا دعاهم إلى طعام «وهكذا كان مدلول كلمة (تأديب) منصرفاً بالدرجة الأولى إلى الجانب السلوكي من حيث علاقة الإنسان مع غيره».

وهنا نلاحظ أن مصطلح الأدب أو التأديب وثيق الصلة بمصطلح التربية حيث يمكن أن تُشتق منه تسمية المعارف آداباً، وتسمية التعليم تأديباً، وتسميةُ المربي أو المعلم مؤدباً. وقد أشار إلى هذا المعنى (أحمد شلبي، 1978م، ص 58) في معرض حديثه عن التعليم في القصور، فأورد نقلاً عن (رسالة المعلمين) للجاحظ قوله:

«والمعلم هنا (أي في القصور) لا يُسمى معلم صبيان أو معلم كُتاب، وإنما يُطلق عليه لفظ «مؤدِّب» وقد اشتق اسم المؤدب من الأدب، والأدب إما خُلقٌ وإما رواية، وقد أطلقوا كلمة مؤدب على معلمي أولاد الملوك إذ كانوا يتولون الناحيتين جميعًا».

ومصطلح الأدب أو التأديب مصطلحٌ شائعٌ ورد في بعض أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي منها:

- ما روي عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رسول الله (ص) قال: «لأن يؤدب الرجل ولده خيرٌ من أن يتصدق بصاع» (الترمذي، د.ت، ج 4، رقم الحديث 1951، ص 337).
- وما روي عن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده أن رسول الله (ص) قال: «ما نحل والدٌ ولده أفضل من أدبٍ حسن» (الترمذي، د.ت، ج 4، الحديث رقم 1952، ص 337).
- وما روي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله (ص) قال: «أكرموا أولادكم، وأحسنوا أدبهم» (ابن ماجة، د.ت، ج 2، الحديث رقم 3671، ص 1211).

وهنا نلاحظ من معاني هذه الأحاديث أن لفظ الأدب يدل على معنى كلمة تربية الأبناء وتنشئتهم على التحلي بمحاسن الأخلاق، وجميل الطباع.

كما أن هذا المصطلح قد شاع استعماله عند كثيرٌ من العلماء والفقهاء والمفكرين المسلمين القدامى ومنهم: الماوردي (المتوفى سنة 450هـ) في كتابه (أدب الدنيا والدين)، ومحمد بن سحنون التنوخي (المتوفى سنة 256هـ) في رسالته (آداب المعلمين والمتعلمين)، والخطيب البغدادي (المتوفى سنة 463هـ) في كتابه (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع).

4- **مصطلح التهذيب**: ويُقصد به تهذيب النفس البشرية وتنقيتها، وتسويتها بالتربية على فضائل الأعمال ومحاسن الأقوال.

جاء عند (الفيروز آبادي، 1415هـ، ص 132): «رجُلٌ مُهَذَّبٌ: مُطَهَّرُ الأخْلاقِ».

كما جاء في (المعجم الوجيز، 1400هـ، ص 647): «وهَذَّبَ الصَّبيَّ رَبَّاه تربيةً صالحةً خالصةً من الشوائب». وقد استعمل هذا المصطلح ابن مسكويه (المتوفى سنة 421هـ) في كتابه (تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق)، كما استخدمه الجاحظ (المتوفى سنة 255هـ) في رسالته (تهذيب الأخلاق).

5- **مصطلح التطهير**: ويُقصد به تنزيه النفس عن الأدناس والدنايا، وهي كل قولٍ أو فعلٍ قبيح. وحيث إن للتطهير معنيين أحدهما حسيٌ ماديٌ والآخر معنوي، فإن المقصود به هنا المعنى المعنوي الذي يُقصد به تطهير سلوك الإنسان من كل فعلٍ أو قولٍ مشين.

6- **مصطلح التزكية**: ويأتي بمعنى التطهير، ولعل المقصود بذلك تنمية وتطهير النفس البشرية بعامة من كل ما لا يليق بها من الصفات السيئة، والخصال القبيحة، ظاهرةً كانت أو باطنة. قال تعالى: [كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون] (سورة البقرة: الآية 151). وقد جاء في تفسير (عبد الرحمن بن ناصر السعدي، 1417هـ، ص 57) أن المقصود بقوله تعالى: «ويُزكيكم» في هذه الآية: «أي يُطهر أخلاقكم ونفوسكم، بتربيتها على الأخلاق الجميلة، وتنزيهها عن الأخلاق الرذيلة».

وقال تعالى: [قد أفلح من زكَّاها] (سورة الشمس: الآية 9). وقد جاء في بيان معنى هذه الآية عند (ابن كثير، 1414هـ، ص 547) قوله: «وطهرها من الأخلاق الدنيئة والرذائل». ومعنى هذا أن تزكية النفس تعني تربيتها على الفضائل وتطهيرها من الرذائل.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن مصطلح (التزكية) يُعد أكثر المصطلحات قرباً في معناه لمصطلح «التربية الإسلامية» لاسيما وأنه قد ورد في بعض آيات القرآن الكريم دالاً على معنى التربية، ولكونه يدل على محاسبة النفس والعناية بها، والعمل على الإرتقاء بجميع جوانبها (الروحية، والجسمية، والعقلية) إلى أعلى المراتب وأرفع الدرجات. وهو ما يؤكده (محمد الغزالي، 1400هـ، ص 1) بقوله:

« .. والتزكية، وهي أقرب الكلمات وأدلها على معنى التربية، بل تكاد التزكية والتربية تترادفان في إصلاح النفس، وتهذيب الطباع، وشد الإنسان إلى أعلى كلما حاولت المُثبطات والهواجس أن تُسِفَّ به وتعوجّ».

7- مصطلح التعليم: وهو مصطلح شائع ورد ذكره في بعض آيات القرآن الكريم مثل قوله تعالى: [هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويُزكيهم ويُعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلالٍ مبين] (سورة الجمعة: الآية 2).

كما ورد هذا المصطلح في بعض أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» (البخاري، 1407هـ، ج 4، الحديث رقم 4739، ص 1919).

وممن استخدم هذا المصطلح العالم برهان الدين الزرنوجي (المتوفى سنة 620هـ تقريباً) في كتابه القيّم (تعليم المتعلم طريق التعلم)، والإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت (المتوفى سنة 150هـ) في رسالته (العلم والمتعلم). وهنا تجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من أن مصطلح (التعليم) شائع وكثير

الإستعمال في كتابات علماء السلف، إلا أن استخدامه كان محصوراً - في الغالب - للدلالة على تنمية الجانب المعرفي المتمثل في طلب العلم.

8- **مصطلح السياسة:** و يُقصد بها القيادة، وحُسن تدبير الأمور في مختلف شؤون الحياة. وتأتي بمعنى القدرة على التعامل، أو الترويض. وقد استخدم العالم إبن الجزار القيرواني (المتوفى سنة 369هـ) مصطلح السياسة بمعنى التربية في كتابه (سياسة الصبيان وتدبيرهم)، كما استخدمه الشيخ الرئيس إبن سينا (المتوفى سنة 428هـ) في كتابه (السياسة).

9- **مصطلح النصح والإرشاد:** ويعني بذل النصح للآخرين ودلالتهم على الخير وإرشادهم إليه، وممن استخدم هذا المصطلح أبو الفرج بن الجوزي (المتوفى سنة 597هـ) في رسالته (لفتة الكبد إلى نصيحة الولد)، والإمام أبو حامد الغزالي (المتوفى سنة 505هـ) في رسالته (أيها الولد)، والحارث المحاسبي (المتوفى سنة 243هـ) في رسالته (رسالة المُسترشدين).

10- **مصطلح الأخلاق:** وهو مصطلح يُقصد به إصلاح الأخلاق وتقويم ما انحرف من السلوك. وعلى الرغم من أن هذا المصطلح يهتم في الواقع بجانبٍ من جوانب التربية، إلا أنه قد يُستخدم للدلالة على التربية بعامةً. وممن استخدم هذا المصطلح أبو بكر الآجُري (المتوفى سنة 360هـ) في كتابه (أخلاق العلماء).

وهنا يجدر بنا أن نُشير إلى أن معظم الكتابات في التربية الإسلامية عند سلفنا كان مرتبطاً بمرحلة الطفولة عند الإنسان، وهو ما يؤكده (فتحي علي يونس وآخرون، 1999م، ص 42) بقولهم:

«إن لفظ التربية في الكتابات الإسلامية يرتبط أولاً بمرحلة الطفولة، بينما لفظ التربية في الحقل التربوي يرتبط بجميع مراحل العمر التي يمر بها الإنسان».

يضاف إلى ذلك ما يُلاحظ من إهتمام وعناية تلك الكتابات

التُراثيـة غالبـاً بالجانـب الأخلاقـي عنـد الإنـسان، وهـو مـا يتـضح ـ في كثـرة كتاباتهم عن الأدب والتأديب والأخلاق ونحو ذلك.

مـن ذلـك كلـه يمكـن القـول: إن معنـى كلمـة التربيـة يـدور ويتركـز ـ في العناية التامة، والرعاية الكاملة لمختلف جوانب شخصية الإنسان ـ في مختلف مراحل حياته، وفي كل شأنٍ من شؤونها. وهـو مـا يُشير إليـه (خالـد حامـد الحازمي،1420هـ، ص 18) بقوله:

«مـن هـذه التعريفـات اللغويـة يتـضح أن التربيـة تـدور حـول الإصـلاح، والقيام بأمر المتربي، وتعهده، ورعايته بما يُنميه. وأن المفهوم التربوي مرتبط بجميع تلك المعاني.

كما أورد أبوعراد عدد من التعاريف الشاملة للتربية الإسلامية منها:

- فقد عرَّفها (مقداد يالجن، 1409هـ، ص 20) بأنها: «إعداد المسلم إعداداً كاملاً من جميع النواحي ـ في جميع مراحل نموه للحياة الدنيا والآخرة ـ في ضوء المبادئ والقيم وطرق التربية التي جاء بها الإسلام».

- وعرَّفها (زغلـول راغـب النجـار، 1416هـ، ص 85) بأنهـا: «النظـام التربوي القائم على الإسلام بمعناه الشامل».

- أمـا (عبـد الـرحمن النقيـب، 1417هـ، ص 17) فـيرى أن المقـصود بالتربية الإسلامية: «ذلك النظام التربوي والتعليمي الذي يستهدف إيجاد إنسان القرآن والسُنة أخلاقاً وسلوكاً مهما كانت حرفته أو مهنته».

- في حين يرى (عبد الرحمن النحلاوي، 1403هـ، ص 21) أن «التربية الإسلامية هي التنظيم النفسي والإجتماعي الذي يؤدي إلى اعتناق الإسلام وتطبيقه كُلياً ـ في حياة الفرد والجماعة».

وهنا يمكن القول بأن التعريفات السابقة تؤكد جميعاً على أن التربية الإسلامية نظامٌ تربويٌ شاملٌ يهتم بإعداد الإنسان الصالح إعداداً متكاملاً دينياً و دُنيوياً ـ في ضوء مصادر الشريعة الإسلامية الرئيسة.

❖ الخلاصة: إن المرادفات التي استخدمها السلف الصالح للدلالة على معنى التربية تدور حول تنمية، وتنشئة ورعاية النفس البشرية وسياستها، والعمل على إصلاحها، وتهذيبها، وتأديبها، وتزكيتها، والحرص على تعليمها، ونصحها وإرشادها، حتى يتحقق التكيف المطلوب، والتفاعل الإيجابي لجميع جوانبها المختلفة، مع ما حولها، ومن حولها من كائنات ومكونات.

❖ تعتمد التربية على أسلوبين متكاملين: التأديب والتحفيز

1- لا يعني التأديب العقاب الجسدي.

2- يجب أن تراع التدابير التأديبية مبادئ حقوق الإنسان بشكل عام وبالأخص حقوق الأطفال.

3- يجب إحاطة الأطفال المخطئين بعناية خاصة.

4- يجب تفادي أخذ التدابير التأديبية التي تعتمد على توقيف الأطفال عن متابعة الدراسة.

5- جميع التدابير والإجراءات يجب أن تراع مصلحة الطفل الفضلى.

6- يعني التحفيز الإعتراف والتقدير والمكافأة والتشجيع على المبادرة والإبداع والعطاء المستمر.

7- لا يتضمن التحفيز إعطاء الحقوق المرتبطة بالقيام بالواجب بل يتجاوزها إلى حقوق مكتسبة إضافية.

8- يجب إحاطة الأطفال «المنضبطين» بمعاملة خاصة لا تتضمن الحقوق العامة التي تضمن بشكل شامل لكل الأطفال بل تتجاوزها إلى حقوق مكتسبة إضافية.

9- يجب تفادي أخذ التدابير التحفيزية التمييزية التي تعتمد على خلق الحزازات بين الأطفال.

❖ **الوسائل والسبل غير الحاطة بالكرامة:**

1- لا يعاقب أي طفل إلا وفقا لأحكام القانون أو التشريع المدرسي أو النظام الداخلي، ولا يجوز أبداً أن يعاقب مرتين على المخالفة الواحدة.

2- العقوبة الجسدية والعقوبة بالحرمان من التمدرس، وأية عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو مهنية أو حاطة بالكرامة، محظورة كلياً كعقوبات تأديبية.

3- أية عقوبة أخرى تلحق الأذى بصحة الطفل الجسدية أو العقلية. أو تتعارض مع مصالح الطفل الفضلى لا يمكن بأية حال من الأحوال اعتمادها كأسلوب تأديبي.

❖ **إقتراحات تأديبية غير حاطة بالكرامة:**

1- إعتماد التحفيز كوسيلة تربوية أساسية ينقص من حجمه في حالة التأديب.

2- العقوبات البديلة عن العقوبات الجسدية كالقيام بأعمال لصالح المؤسسة لا تدخل في السخرة والإستغلال الإقتصادي.

3- التعاون مع الأسرة التي لا تعتمد الأساليب الحاطة بالكرامة في التأديب.

4- إعتماد الأساليب التربوية المبنية على الإعتراف بالخطأ وتصحيحه وعدم تكراره.

❖ **الأسباب التي تدفع المدرسين/ات لممارسة العنف مع التلاميذ:**

1- الوسط الإجتماعي الذي ينتمي له المدرس/ة.

2- المدرس/ة الذي ينتمي إلى وسط إجتماعي تعم به ثقافة العنف والتسلط في التربية يعكس حالته هذه في المدرسة.

3- النقص في مستوى الإعداد التربوي للمدرسين. أي أنهم لم يحصلوا على التأهيل والتدريب المناسبين في معاهد المعلمين أو كليات التربية، منهم من لا يملك وعياً تربوياً بطرق التعامل مع الأطفال وفقاً للنظريات التربوية الحديثة.

4- المدرس بشكل عام يعيش ظروفاً إجتماعيةً تتميز بالصعوبة الحياتية، إضافة إلى الهموم والمشكلات اليومية التي تجعله غير قادر على التحكم بالعملية التربوية، إذ يتعرض للإستثارة السريعة والإنفجارات العصبية أمام التلاميذ.

5- النظرة الخاطئة التي تؤكد بأن المدرس المتسلط هو المدرس الذي يتحقق لديه مستوى الكفاءة العلمية والتربوية معاً. وهذا مخالف للنظريات التربوية الحديثة.

6- قلة خبرة المدرس وعدم توافر السمات الشخصية اللازمة المدرس الناجح فيه، الأمر الذي يدعوه للجوء للضرب لتغطية فشله وقلة خبرته، فهذا المدرس لا يعد دروسه بشكل جيد، ويجهل الطرق المختلفة للتدريس وأساليب التعامل التربوية مع التلاميذ.

7- سوء المعاملة التي يتلقاها بعض المدرسين من الإدارات المدرسية غير المؤهلة، قد يدفعه لصب جام غضبه على التلاميذ، حيث لا يزال اختيار مدير المدرسة يتم بشكل غير علمي، ويفتقر أغلب مديري المدارس للمهارات الإدارية اللازمة لمدير المدرسة الناجح.

8- الخبرات التربوية السابقة للمدرسين الذين تعلموا بالطرق التقليدية التي كانت تجيز الضرب والعنف كوسيلة للتعامل مع التلاميذ.

9- إختزال العملية التربوية في جانبها المعرفي فقط، وإهمال الجانب النفسي والتربوي الذي يؤدي إلى تحقيق التكامل والنمو في شخص الطالب أو التلميذ.

10- إعتياد الطلاب على نمط معروف من العلاقة التربوية، ووجود نوع

من الإكراه المؤسساتي الذي يجعل المدرس نفسه عرضةً للسخرية والتهكم حين يحاول تطبيق النظريات الحديثة في أدائه التربوي.

❖ آثار العنف:

1- التأثير على النمو العقلي والنفسي.

2- عدم الإستقرار.

3- عدم المردودية.

4- الحد من حرية وحقوق الطفل.

5- نبذ ثقافة الحوار والإنفتاح.

❖ المطلوب من المدرسين والمدرسات:

1- نهج أسلوب الحوار.

2- تشجيع حرية إبداء الرأي والتعبير داخل الفصول والمؤسسات التعليمية بشكل عام.

3- تعريف المديرين (ات) والمدرسين (ات) وأطر التفتيش بمخاطر ظاهرة العنف داخل المؤسسات وآثارها النفسية والتربوية والأخلاقية.

4- حث الجميع على التحلي بروح التسامح.

5- إحترام الكرامة الإنسانية، كرامة الطفل على الخصوص.

6- تقبل حرية الرأي والتعبير بشكل عام.

7- تشجيع الإبداع والتفتح.

❖ الآثار السلبية للعقاب البدني:

أولاً: على المستوى النفسي:

1- الإحباط.

2- الإكتئاب.

3- الإنسحاب.

4- الشعور بالنقص والدونية.

5- الإهانة.

6- التمرد.

7- المشاغبة.

8- العنف.

9- فقدان الثقة بالنفس.

10- الكذب والغش.

11- الخوف والقلق من العملية التعليمية.

12- تحطم الطالب نفسياً.

13- الإساءة للطفل.

14- كراهية بين المدرسين والتلاميذ.

ثانياً: على المستوى الجسدي:

1- صعوبات النوم.

2- ضعف في النمو.

3- تبول لاإرادي.

4- إعاقات جسدية.

ثالثاً: على المستوى التربوي:

1- صعوبات التعلم.

2- تأخر دراسي ورسوب متكرر.

3- الغياب عن المدرسة.

4- نشوء علاقة سيئة بين المعلم والطفل.

5- عدم قدرة التلميذ على التفكير الناقد.

رابعاً: على المستوى الإجتماعي:

1- زيادة في السلوك السيئ عند التلاميذ.

2- زيادة السلوك العدواني.

3- التسرب المدرسي وعمل الأطفال المبكر.

4- ظهور الجنح.

5- مشاكل عائلية.

خامساً: على المستوى الحقوقي:

1- التمييز.

2- عدم المشاركة.

3- عدم إبداء الرأي والتعبير.

4- عدم الحصول على المعرفة.

❖ آليات الحد من إستخدام العقاب البدني:

1- إعداد برامج تدريبية للمعلمين.

2- توفر الأخصائي النفسي المؤهل.

3- محاولة تفهم المشاكل الخاصة بالتلاميذ.

4- عمل إختبارات نفسية للمعلم.

5- التنسيق مع أولياء الأمور والأخصائيين الإجتماعيين والنفسيين.

6- تشجيع المعلمين.

7- نشاطات متجددة ودائمة.

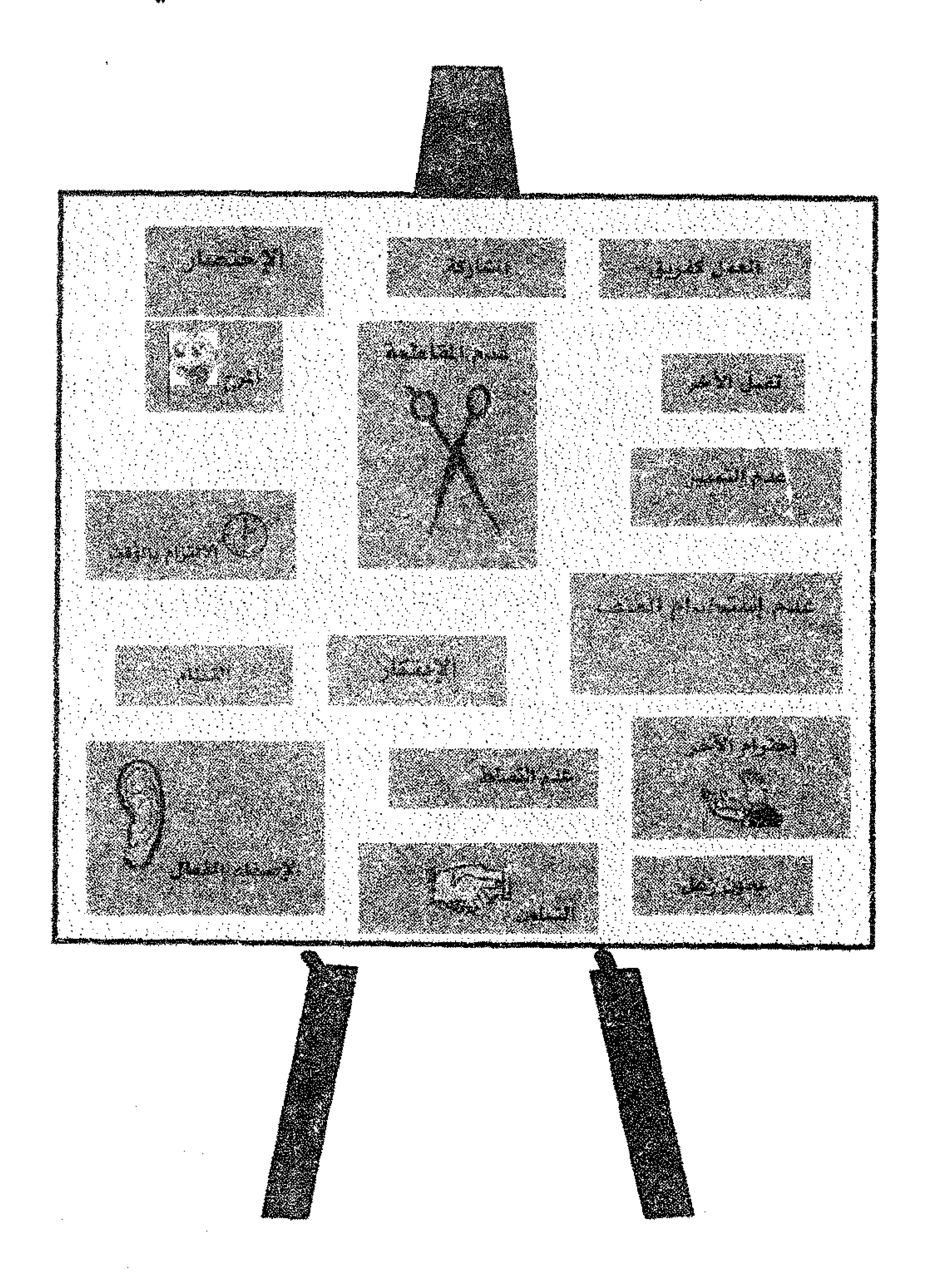
8- تحفيز التلاميذ بطرق إيجابية.

9- إيجاد وسائل وطرق وبدائل عن العقاب الجسدي أو النفسي.

10- وضع مدونة سلوك وقواعد عامة بين التلاميذ أنفسهم وبينهم وبين المدرسين.

١١- خلق مناخ تعليمي ملائم (تجهيزات مناسبة، إضاءة كافية، تدفئة، تجهيزات، مواد إيضاح).

مدونة قواعد السلوك العام
التي يجب أن تحكم الفصل الدراسي



مدونة الحقوق «حقوقي في المدرسة»

الحقوق	الواجبات	متطلبات إعمال الحق من قبل المدرسين/ات	وسائل التأديب
الحق في نوعية تعليم جيد	المشاركة الإصغاء التفاعل التعاون الجدية والمتابعة والمثابرة		
الحق في المشاركة	الإصغاء إحترام رأي الآخر الإبتعاد عن الجدل طلب الإذن قبل الكلام إحترام الوقت	عدم التمييز بين التلاميذ إعطاء فرص متساوية للجميع تزويد التلاميذ بالمعلومات الكافية تقدير الفروقات الفردية بين التلاميذ	
الحق في التعبير وإبداء الراي	اللياقة في التعبير التهذيب عدم الإساءة للزملاء والمدرسين إحترام رأي الآخر عدم السخرية من الآخرين		
الحق في اللعب والترفيه	عدم إضاعة الوقت عدم إيذاء الزملاء الإلتزام بالقوانين المشاركة		

الحق في عدم التمييز		إحترام الجميع إعطـــــاء فــــرص متساوية للجميع	
الحق في اكتساب المعلومات	التدوين البحث الإنتباه لشرح المدرسين التعاون مع الزملاء العمل الدؤوب		

❖ كيف يتم الإنضباط بدون العقاب البدني؟

أولا: بدائل تغيير السلوك بالنسبة للتلامذة:

1- مساعدة الطلاب.

2- أسلوب التعاقد السلوكي.

3- المشورة الفردية والجماعية.

4- التدريب على المهارات.

5- عدم توبيخ الطالب.

6- الإجابة على أي سؤال.

7- التواصل.

8- التقرب الإجتماعي.

9- مصاحبة التلميذ.

ثانياً: بدائل التغيير بالنسبة للمدرسين والمدرسات:

1- تحقيق رابطة ناجحة بين المدرسة وأولياء الأمور.

2- البرامج المدرسية - تقديم الدعم والخدمات - مساعدة المعلمين في عملهم.

3- تنمية قدرات المعلمين ومهاراتهم.

4- صياغة الدور المتوقع من المجتمع في البداية – معرفة آراء أكبر عدد من أفراد المجتمع - الإعتماد على الأنشطة الإجتماعية ذات الجودة.

5- توفير البنى التحتية في المؤسسة التعليمية.

6- وضوح الأدوار.

7- التدريب.

8- المرونة.

9- التوعية.

10- تطوير أساليب التدريس.

11- المساندة من المؤسسات الأسرية.

> المعلم الديمقراطي هو المعلم المتمكن والمؤهل، وهو وحده الذي يستطيع أن يعتمد على الحوار الموضوعي في توجيه تلاميذه وتعليمهم دون اللجوء إلى العنف

❖ شروط إيقاع القصاص غير القائم على العنف:

1- أن يتناسب القصاص من حيث الشدة والوسيلة مع نوع الخطأ.

2- أن يعرف التلميذ المعاقب لماذا يقاصص.

> تذكر إن الهدف من القصاص هو منع تكرار السلوك غير المرغوب فيه

3- التدرج بالقصاص.

4- أن يقتنع الطالب بأنه قد ارتكب فعلاً يستوجب القصاص.

5- تجنب أساليب التهكم والإذلال الشخصي لأنها تورث الأحقاد وتنتهك من كرامة الطفل الإنسانية.

6- عدم اللجوء إلى العنف بأي حال من الأحوال لأن ذلك قد يعقد الأمور ولا يسويها.

إن قصاص التلميذ بالواجبات المدرسية يؤدي به إلى كراهية الدرس وقد ينتهي الأمر إلى زيادة الفوضى لا إلى القضاء عليها

❖ في حالة اللجوء إلى القصاص يجب مراعاة الضوابط الآتية:

1- التأكد من وقوع الخطأ ومن شخص الفاعل.

2- عدم الضرب.

3- غض الطرف عن الهفوات البسيطة غير المتكررة.

4- الترشيد والتوجيه.

5- إظهار عدم القبول واستنكار الفعل المخالف.

6- العتاب.

7- اللوم.

8- التأنيب على انفراد.

9- الإنذار.

10- الحرمان من الإمتيازات.

11- التنسيق مع ولي الأمر.

12- الحرص على عدم إلحاق أذى بالطفل.

13- ضبط الإنفعال.

❖ أساليب العقاب المرفوضة تربوياً:

1- الحجز في مكان مغلق.

2- الضرب.

3- التهميش.

4- التهديد .

5- الوعيد .

6- الحرمان من الحقوق.

7- الفصل من المدرسة.

8- القصاص الكتابي القاسي.

9- خصم درجات المادة.

10- الإذلال والإهانة والتحقير باستعمال الألفاظ القاسية والنابية.

❖ مقترحات:

1- التخطيط لتدريب التلاميذ وتمكينهم من بداية العام الدراسي على التقيد بسلوك إجتماعي قائم على أساس من المشاركة وتحمل المسؤولية.

2- مراعاة خصائص نمو الطلاب في مرحلة المراهقة أثناء تخطيط المناهج وذلك بالتركيز على القضايا التي من شأنها أن تشد الطلاب نحو القيم.

3- تحديد عدد الطلاب بما لا يزيد عن خمسة وعشرين طالباً في الصف الواحد .

4- الإهتمام بإعداد المدرسين إعداداً تربوياً كافياً .

5- عقد ندوات إشرافية لتحسين تعامل المدرسين مع التلاميذ .

6- تدريب المدرسين أثناء الخدمة لرفع كفاءتهم وتحسين أدائهم.

7- توثيق العلاقة بين المدرسة والبيت عن طريق تنشيط مجالس الآباء والمعلمين للتشاور المستمر بالمسائل المتعلقة بشؤون التلاميذ.

8- وصل حبال المودة بين المدرسين والتلاميذ عن طريق الرحلات والحفلات والندوات المسائية.

❖ على المدرس أن يأخذ الأمور الآتية بعين الإعتبار قبل إيقاع القصاص:

1- أن العقاب البدني ضرره أكثر من نفعه.

2- أن النفع إذا حصل فإنه يكون آنياً عادةً ما يزول بغياب الشخص الذي يوقع العقاب.

3- أن العقاب قد يكون حافزاً للوقوع في الخطأ.

4- أن الخوف من العقاب قد يدفع التلميذ للتفكير في أساليب تنجيه كالكذب والغش وغيرهما.

5- عدم التركيز على الجوانب السلبية للتلميذ دون الأخذ بعين الإعتبار الجوانب الإيجابية.

الفصل الرابع

حل النزاعات
بالطرق السلمية ونبذ العنف

حل النزاعات
بالطرق السلمية ونبذ العنف

> عبر النزاع أجعل الآخر يعترف بي
> وهو بدوره يجعلني أعترف به

❖ النزاع هو الواقع الحاصل في حالة الوقوع بمشكلة الإختيار بين فعلين مختلفين.

الإختلاف موجود بين أي طرفين أو مجموعة أطراف على المبادئ أو الآراء أو القيم أو الحقوق، ويتحول الإختلاف إلى النزاع عندما يحاول أحد الطرفين أو الأطراف أو كلاهما إلغاء الآخر من أجل استمراره.

والنزاع وجد منذ بدء الخليقة ويجب علينا تقبله باعتباره مصدراً للتطور والتقدم ويجب تقبله بالملاقة مع الآخر.

❖ أنواع النزاع:

1- نزاعات كبيرة.
2- نزاعات صغيرة.
3- نزاعات فردية.
4- نزاعات جماعية.

والنزاع رغم ضروراته لاستمرار البقاء إلا أنه لا قيمة له بحد ذاته،

بل إن طرق مواجهته وحله هي التي تحدد قيمته (سلبيته وإيجابيته)، وهو قد يكون:

1- نزاع على المستوى الشخصي (فرد- فرد)، (فرد - جماعة).

2- نزاع على مستوى الجماعات (جماعة - جماعة).

❖ ويحدث النزاع على عدة مستويات:

1- المستوى اللفظي: في حال ذكر حقيقة معينة لشخص ما وبنفس الوقت تسبب إحراج وإزعاج.

2- المستوى الرمزي: في حال تضارب الآراء لاتخاذ قرار معين.

3- المستوى الإيديولوجي: كما الحال في الخلافات السياسية.

❖ أنماط النزاع:

1- النزاع الداخلي.

2- الخلل بين الشخص والمهمة.

5- النزاع بين الأفرقاء.

❖ مصادر النزاع:

1- إنتهاك الحقوق.

2- التباين بين أعضاء الفريق.

3- صراعات مراكز قوى ومصالح.

4- عدم الإلتزام بالقوانين.

❖ مراحل تسلسل النزاع:

1- المشكلة.

2- الإختلاف.

3- عدم الإتفاق.

4- النزاع.

5- العنف.

الآثار المحتملة للنزاع داخل الفصل الدراسي

الآثار السلبية	الآثار الإيجابية
إنخفاض إنتاج التلامذة والمدرسين	جهود إضافية
تراجع في مستوى التواصل	تنفيس عن مشاعر مكبوتة
شعور بضيق وإحباط	فهم الأمور بشكل واضح
العمل تحت الضغط والتوتر	حصول تغيير
تردد في اتخاذ القرارات من قبل المدرسين/ات	البحث عن قرارات أصوب
تدني مستوى التعاون في الفصل الدراسي بين التلاميذ والمدرسين/ات	البحث المشترك للحل
الشلل والعصابات في الصف والملعب	تحفيز التفكير النقدي

❖ دائرة أسباب النزاعات في الفصل الدراسي[2]

أولاً: نزاعات سطحية أو شبه وهمية:

1- **نزاع المعلومات:**

- غياب المعلومات.
- معلومات مغلوطة.
- تفسير مختلف للمعلومات.
- تقييم مختلف لأهمية المعلومات.

---

[2] أنظر ملحق دائرة النزاع

2- نزاع العلاقات الشخصية:

- عواطف سلبية.
- إتصال سيء.
- تضارب علاقات.
- صورة سلبية عن الآخر.
- تاريخ علاقات سيئة.

3- نزاع القيم:

- قيم مختلفة.
- قيم آنية.
- قيم مرحلية.

ثانياً: نزاعات حقيقية:

1- نزاع المصالح:

- في المضمون «مادية».
- في الطريقة «إجرائية».
- في الرضى النفسي.

2- نزاعات بنيوية:

- أدوار الأفرقاء.
- خلل في توازن القوى.
- علاقات جغرافية.
- علاقات إدارية متضاربة.

3- قيم أساسية وشاملة:

- قيم أساسية وشاملة «إجبار طرف على إتباع قيم لا يؤمن بها»

لائحة العلاجات للنزاعات القائمة في الفصل الدراسي

النزاع	العلاج
نزاع المعلومات:	
غياب المعلومات	جمع المعلومات وتوفيرها
معلومات مغلوطة	تصحيح المعلومات من خلال الخبراء، دراسات وغيرها
تفسير مختلف للمعلومات	
تقييم مختلف لأهمية المعلومات	
وسائل قياس مختلفة	الإتفاق على وسيلة قياس واحدة ترضي كل الأطراف قبل القياس
نزاع العلاقات الشخصية:	
عواطف سلبية	فصل القضايا الشخصية عن مضمون النزاع
	إبعاد الأطراف بعضهم عن البعض
اتصال سيء	الإستعانة بوسيط
	العمل على تحسين العلاقات الشخصية
تضارب علاقات	تخفيض أسباب التوتر واكتشاف أسبابها
صورة سلبية عن الآخر	إبراز نواحي ايجابية في شخصيات الأطراف
تاريخ علاقات سيئة	بناء الثقة بين الأطراف
نزاع القيم:	
قيم مختلفة «قيم آنية، قيم مرحلية» الأمان الاجتماعي، ضمان المستقبل، المنصب والمكانة	ربطها بمصالح يمكن أن يتم التفاوض عليها بشكل هادئ
	ربطها بقيم أساسية مشتركة (عدل، مساواة، كرامة)
نزاع المصالح:	
المضمون (المال، الموارد، نفوذ، وقت)	إيجاد السبل لزيادة الإمكانيات المتنازع عليها
الطريقة (العدل، الشفافية، غياب الإكراه)	زيادة عدد الموارد والإمكانيات قيد

العامل النفسي (كرامة، ماء الوجه، الشعور)	التفاوض لإيجاد صفقة متوازنة إتباع أسلوب يؤكد هذه الحاجات (العدل، الشفافية، غياب الإكراه) أن يكون الوسيط واع للحاجات النفسية عند الأطراف تلبية الحاجات النفسية من طرف الوسيط خلال التدخل (تكريم، تأهيل، تقدير)
نزاعات بنيوية: أدوار التلامذة	إبراز سبب النزاع وتبيان أنه أمر طبيعي، تعديل الأدوار والوظائف تحسين الإتصال والتنسيق وتذليل تراكمات الماضي
ضيق الوقت	توفير وقت أكثر
خلل في توازن القوى	محاولة إعادة توازن القوى بتدخل الوسيط فصل القوة عن القضية في التفاوض (بغياب خيار آخر، البحث عن حل وسط يوازن بين القوة والمصالح)
نزاع القيم أساسية وشاملة: المعتقد الديني الكرامة، العدل، المساواة المعتقد السياسي (في بعض الحالات)	توفير القيم إذا كانت مشتركة (عدل، مساواة، كرامة إبعادها عن النزاع إذا كانت متناقضة (معتقد ديني، معتقد سياسي ما) تجزئتها إلى قضايا أو مصالح يمكن التفاوض عليها.

❖ منهجية حل النزاعات في الفصل الدراسي:

يعتبر حل النزاعات في الفصل الدراسي بالطرق الإيجابية في العلاقات الإنسانية آلية من آليات عمل المدرسين/ات وهذا يتطلب:

1- تحديد النزاع بعد الإعتراف بوجوده من قبل المدرسين/ات.

2- تحديد أطراف النزاع بوضوح.

3- العودة إلى جذور النزاع كمرحلة أولية من مراحل الحل.

4- تحليل تصرفات الطرفين خلال النزاع:

- عقلانية / لا عقلانية
- إرادية / لا إرادية
- عنفية / لا عنفية

5- الإعتراف بوجود الإختلاف واحترامه واعتباره مصدر غنى للعلاقة.

6- التخلص من الأحكام المسبقة والتعميم.

7- إعتماد التواصل الصحيح والحوار المجدي للوصول إلى الوفاق.

8- العودة إلى موضوع النزاع لمعالجة المشكلة، إذ أنه لو بقي على المستوى الشخصي فمن الصعب الوصول إلى حل.

9- التوصل إلى تغيير من أحد الطرفيين أو كليهما على صعيد المواقف بمكوناتها الثلاث أجمع:

- العقلية (الآراء والمعتقدات).
- السلوكية (التصرف).
- الإنفعالية (الأحاسيس).

الطرق المختلفة لحل النزاعات

«الاستراتيجيات»

❖ الأمثلة الشعبية حول النزاعات:

1- خلينا نقعد ونفكر سوا
2- ضع رجلك في المحل اللي بدك تقف فيه
3- بسيطة إمسحها بذقني
4- يا داخل بين البصلة وقشرتها ما نايلك إلا ريحتها
5- من تدخل في ما لا يعنيه نال ما لا يرضيه

❖ «الاستراتيجيات»:

1- تحاشي النزاع: (الهروب)

تتعلق هذه الاستراتيجية بعدم كشف النزاع وإخراجه للعلن ويتمثل بالإنسحاب ورفض الأمر الواقع، أي تجاهله وتجاهل سلبياته، وفي هذه الحالة تتفاقم المشكلة لاحقاً وقد يتطور النزاع.

2- تلطيف النزاع:

تقوم هذه الاستراتيجية على مبدأ تبريد وتلطيف للأجواء والمشاعر بين الأفرقاء، وتقوم هذه الاستراتيجية في حالتين:

- التلطيف عندما يراد وضع حاجز نفسي بين حالة الغليان وحالة التعقل للتوصل إلى حالة مناسبة.
- تقارب وجهة النظر عندما تتعلق أهداف كل فريق بأهداف الفريق الآخر، ولا يكون هناك حلاً إلا بالتقارب والإنسجام.

3- إحتواء النزاع:

تسمح هذه الاستراتيجية لبعض نقاط النزاع بالظهور علناً ولكنها تبقى تحت سيطرة محكمة لها ولطرق العلاج المستخدمة لحلها، وتقوم هذه الاستراتيجية في حالتين:

- المفاوضات: عندما يكون الأفرقاء ذوي قوة متوازية ومتساوية. (أنظر الفصل الخاص بالمفاوضات).
- التفاعل التدريجي: عندما تصل إدارة النزاع لدرجة متقدمة وتعتمد الوساطة في حل النزاع.

4- المجابهة:

عندما يفقد الأفرقاء الثقة فيما بينهم، لكن يوجد وقت كافي للنقاش وإن طال، هنا تكشف كل الأوراق بين الأفرقاء لإيجاد حلول مناسبة.

وتتمثل وسائل المجابهة بردود الفعل التالية:

- العنف الجسدي: أخذ وضعية الهجوم والعنف
- الحالة النفسية: العدائية والغضب
- الحالة المنطقية: الحوار والمنطق

وعادةً تتبع طريقتين في هذه الاستراتيجية:

- الحل الجذري المتكامل: كل فريق يأخذ الوقت الكافي لعرض نقاطه للوصول إلى مستوى التفاهم لأخذ الأحسن في سبيل مصلحة الجميع.
- إعادة التصميم: خاصةً إذا كان سبب النزاع التنسيق في العمل أو طرق العمل نفسها.

5- طرق تحكيمية: إدارية، قضائية وتشريعية

6- العنف: الحروب، الإغتيالات، الإعتقالات، الإلغاء بكافة أشكاله وأنواعه النفسي والجسدي

ردود فعل النزاعات

منافسة ربح، خسارة	تعاون ربح، ربح
تجنب خسارة، خسارة	تنازل خسارة، ربح

❖ مصادر النزاعات بين تلامذة الصف:

1- التباين بين أعضاء تلامذة الصف الواحد، يأتي نتيجة عوامل متعددة، منها: (السن، المستوى العلمي، القيم، المعتقدات، الغايات... الخ).

2- صراعات مراكز ومصالح.

3- تقاطع و تشابك بالمهام على المستوى الأفقي.

4- الثغرة ضمن نظام الفريق.

5- غياب الأنظمة الضابطة.

6- عدم وضوح المسؤوليات بين أعضاء الفريق.

7- عدم وجود أهداف أو عدم وضوحها للجميع.

الفصل الخامس

التواصل والمشاركة

التواصل

❖ **عبد الله ابن المقفع:**

«تعلم حسن الإستماع كما تعلم حسن الكلام، ومن حسن الإستماع إمهال المتكلم حتى ينقضي حديثه والإقبال بالوجه والنظر إلى المتكلم والوعي لما يقوله.»

❖ **القرن التاسع من الأدب العربي: أدب الحوار**

قيل أنه اجتمع متكلمان، فقال أحدهما: «هل لك في المناظرة»؟ قال له على شرائط: «ألا تغضب، ولا تعجب، ولا تحكم، ولا تشغب، ولا تقبل على غيري وأنا أكلمك، وعلى ألا تجوز على نفسك تأويل آية على مذهبك إلا إذا جوزتني تأويل مثلها على مذهبي، وعلى كل منا يبغي مناظرته على أن الحق ضالته والرشد غايته».

❖ **جبران خليل جبران:**

«لا يوجد أحدٌ أشد صمماً من أولئك الذين لا يريدون أن يتعلموا»

«إفتح عينيك جيداً وانظر، تجد صورتك في كل الصور
وافتح أذنيك جيداً وأصغ، تسمع صوتك في كل الأصوات»

«أعطني أذناً أعطيك صوتاً»

❖ الإتصال:

1- لإيصال رسالة معينة (توعية)
2- أين نحن الآن؟
3- إلى أين نريد أن نذهب؟
4- كيف نصل إلى هناك؟
5- كيف نعرف إن كنا وصلنا إلى هناك؟

وهناك نوعان من الإتصال المباشر وغير المباشر:
بالإتصال المباشر يكون هناك تفاعل ورجع صدى مباشر.
بينما الإتصال غير المباشر قد يأتي متأخراً ويفقد بعضاً من عناصره.

❖ كيف تحدث عملية الإتصال؟

الخطوة الأولى: وجود رسالة.
الخطوة الثانية: الإختيار بين الكلمات والأفعال والصور.
الخطوة الثالثة: إرسال الرسالة.
الخطوة الرابعة: تلقي الرسالة.
الخطوة الخامسة: تفسير الرسالة.
الخطوة السادسة: العمل وفق الرسالة.
الخطوة السابعة: توفير الرد.

❖ لتعزيز مهارة المدرسين |ات في الإتصال يجب عليهم مايلي:

1- الشرح.
2- التحفيز.
3- توفير الوقت (وقت المدرس|ة ووقت التلامذة).

4- التمكن من إسماع الكلمة.

5- تشجيع العمل ضمن الفريق.

6- تعزيز إحترام المدرس|ة.

7- التمكن من كسب الثقة والإئتمان.

8- منح السلطة للآخرين.

❖ مقاييس نجاح نظام الإتصالات:

يقاس نجاح نظام الإتصالات الذي يعتمده المدرسون|ات في عملهم حين يلبي:

1- الدقة

2- الشفافية

3- الإنفتاح

4- المصداقية

5- الإلتزام

6- إحتياجات التلامذة

❖ عوامل الإخفاق في الإتصال:

كما يمكن أن يخفق نظام الإتصال في تلبية إحتياجات المدرسين|ات وإحتياجات التلامذة حينما يفشل النظام الذي يعتمدونه في الإفصاح عما يجب الإفصاح عنه وعدم إيصال الرسائل بوضوح ومرونة للتلامذة.

❖ عوائق الإتصال:

1- الرسالة نفسها.

2- الإختيار غير الملائم للكلمات أو الأفعال أو الصور.

3- الإخفاق في نقل الرسالة.

4- الإخفاق في استلام الرسالة.

5- إساءة فهم الرسالة.

❖ مهارات الإتصال:

1- القدرة على الإتصال الشفهي، اللفظي

2- القدرة على الإتصال بالجسد

3- القدرة على الإتصال بالكتابة

❖ الإتصال اللفظي:

> المرء مخبوء تحت لسانه فإذا تكلم ظهر.
> ما أضمر أحدٌ شيئاً إلا ظهر في فلتات لسانه.
> الإمام علي «كرم الله وجهه»

هو الإتصال الذي يتم عن طريق الألفاظ والكلمات والعبارات، لذلك يستخدم المرسل/المرسلة في هذا النوع من الإتصال الفم واللسان، ويستخدم المستقبل الأذن ليسمع الأصوات.

وهو القدرة على التعبير ونقل الأفكار للآخرين بوضوح و يتطلب ذلك:

1- حسن إختيار المفردات

2- نبرة الصوت المناسبة

3- تعابير الوجه والجسد الداعمة

4- القدرة على تكرار الرسالة و لكن بمفردات مختلفة

5- معرفة مستوى إستيعاب المرسل إليه

❖ مضمون الرسالة الشفهية:

في المهارات الشفهية هناك أكثر من مضمون للرسالة المرسلة، و يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع:

1- الرسالة من أجل الإقناع.

2- الرسالة من أجل إيصال المعلومات.

3- في المناظرة.

الإنسان الناجح هو الذي يغلق فمه قبل أن يغلق الناس آذانهم ويفتح أذنيه قبل أن يفتح الناس أفواههم

❖ التوجهات المؤدية إلى إتصال شفهي فعال:

1- أن يعلم المدرس|ة ماذا عليه|ها أن يقول.

2- الأخذ في الإعتبار وجهة نظر المستمعين (التلامذة).

3- الإنتقال من البسيط إلى المعقد .

4- الإعتناء باختيار الألفاظ.

5- النطق بوضوح.

6- إستعمال صوتاً قوياً .

7- أن يكون المدرس|ة لطيفاً|ةً وطبيعياً|ةً.

7- الإعادة عند اللزوم.

9- التواصل بوسطة العينين.

«الكلام يشكل حضارة، الصمت يشكل عزلة»
توماس مان

❖ حسن الإستماع:

1- أن يضع المدرس/ة نفسه/ها مكان التلاميذ/التلميذات.
2- محاولة اكتشاف ما هي اهتماماتهم/هن.
3- محاولة التعرف على مشاكلهم/هن.
4- محاولة التعرف على إنشغالاتهم/هن، مخاوفهم/هن، أحلامهم/هن، أمنياتهم/هن، إحتياجاتهم/هن، ومصادر قلقهم/هن؟
5- محاولة تلمس أحاسيسهم/هن.

ويجب دائماً تذكر أنه حينما يستمع التلاميذ إلى أمر ما، فإن الكثير منهم يتوافق مع موجة واحدة (W11- FM)
فهم يصغون إلى (what's in it for me) ما يريدون أن يسمعوه، وليس إلى ما يقوله لهم مدرسوهم ومدرساتهم.

❖ أفضل الطرق لتعزيز مهارات الإتصال:

1- هل تلقى الجمهور(التلامذة) الرسالة أم لم يفعل؟
2- كيف فسر الجمهور ما تم إبلاغهم به؟
3- لماذا فهم؟
4- لماذا لم يفهم؟

❖ عوامل نجاح الإتصال اللفظي:

1- المجاملات والتشجيع
2- الإنصات
3- الوضوح
4- الإعادة
5- تواصل العينين

6- تعبيرات الوجه

7- حركات الرأس

8- وضع الجسم

9- الملابس

10- الإبتسامة

تكلم وأنت غاضب فستقول أعظم حديث
تندم عليه طوال حياتك

❖ الإتصال غير اللفظي:

هو نوع من الإتصال لا تستخدم فيه الألفاظ أو الكلمات ولكن تستخدم فيه الحركات باليدين أو الجسم، تعبيرات الوجه والعينين. «قدرات حسية حركية»

❖ الإتصال بحركات الجسد Body Movements:

هو قدرة على الإتصال كثيراً ما تأتي داعمة للإتصال الشفهي، ولكن أحياناً نحتاج هذه المهارة دون الإستعانة بأية مهارات إتصالية أخرى.

و يتطلب ذلك:

1- القدرة على التحكم بحركات الجسد والوجه.

2- معرفة إستعمال الحركة المناسبة في الوقت والوضع المناسب.

3- إستعمال حركة الجسد دون لفت أنظار من لا علاقة لديه بالرسالة.

4- معرفة قدرة المرسل إليه لإستيعاب مثل هذه الحركات.

❖ تواصل العينين:

> «افتح عينيك جيداً وانظر، تجد صورتك في كل الصور
> وافتح أذنيك جيداً وأصغ، تسمع صوتك في كل الأصوات»
> جبران خليل جبران

يعد تواصل العينين من أقوى الوسائل غير اللفظية لأنها تستطيع نقل العديد من الرسائل بطرق مختلفة.

يعتمد المعنى المنقول بواسطة تواصل العينين على فترة التواصل وأيضاً على اتجاه نظرة العين.

إن تواصل العينين لفترات طويلة في مجتمعاتنا الشرقية بشكلٍ عام وفي المنطقة العربية بشكلٍ خاص ينبئ عادةً عن:

1- عدم الإحترام.
2- التعالي.
3- التهديد.
4- التحذير.

❖ أما في حال نظر العينين إلى الأسفل فإن ذلك يؤشر ويدل على:

1- التواضع.
2- الطاعة.
3- الخضوع.

❖ إختيار الكلمات والأفعال والصور بعناية:

إن اختيار الإتجاه الصحيح قد يعزز الإتصال:

1- تجنب المبالغة.
2- تجنب الكلمات المعقدة.

3- جعل الإتصال بسيطاً.

4- التناغم.

5- الدقة.

6- إستعمال الصور الملائمة:

- الشفهية

- الجسدية

7- الإنتباه للإهانات غير المتعمدة.

❖ **الإستماع الجيد:**

1- تعلم الإصغاء.

2- الإصغاء للتعلم.

هناك الكثير ممن يجيدون الكتابة أو الخطابة أو الكلام ولكن هناك القليل ممن يجيدون الإستماع. كما أن كثير من الناس يستوعب القليل من الكلام الذي يوجه إليه أو يسمعه، وهي في العادة الكلمات التي نرغب في سماعها أو نريد سماعها.

والإستماع ليس ملكة وراثية بل فن يطور من خلال التمرين والعمل الدؤوب، إلا أن الكثيرين منا لا يستطيعون تطويره مع أنه طريقنا للنجاح في كثير من الأعمال التي نمارسها خاصةً تلك التي تعتمد على التواصل مع الآخرين إضافةً للأعمال التي تحتاج منا قدر دائم من الحوار والنقاش لتوضيح مواقفنا وإيصال رسائلنا للجمهور. فالمستمع| ة الجيد| ة هو|هي بالعادة متكلم| ة جيد| ة قادر| ة على توظيف قدراته|ها الإستماعية لفهم أكبر للآخرين ولبناء مخزون غني من المعارف والمعلومات وإقامة أطيب العلاقات والصلات مع الآخرين، كما أنها أحد الدعائم الأساسية للإتصال الفعال وللحوار والتفاوض.

❖ العوائق والعقبات التي تحول دون الإستماع:

قال صلى الله عليه وسلم:
إذا غضب الله على قوم، أورثهم الجدل وجنبهم العمل

1- عدم القدرة على التركيز.
2- شدة الإنشغال بالنفس.
3- شدة إنشغالنا بما سنقوله فيما بعد.
4- عدم ثقتنا فيما نستمع إليه والأسباب التي تجعلنا نستمع إليه.
5- عدم توفر القدرة لدينا لمتابعة النقاط التي يتحدث عنها المتكلم/ة.
6- عدم الإهتمام بما يقال.
7- الإستماع المتقطع.
8- الإستماع القائم على الخطر.
9- إستماع الأذن المفتوحة والعقل المغلق.
10- إستماع العين الزجاجية.
11- إستماع الموضوع المعقد لي.
12- الإستماع العدواني.

❖ في الجلسات التي يجب الإستماع بها، يجب الحذر من:

1- الجدل.
2- المقاطعة.
3- التسرع.
4- إطلاق الأحكام المسبقة.
5- القفز إلى الإستنتاجات.

❖ **صفات المتصل الناجح:**

> قال صلى الله عليه وسلم:
> «نحن معشر الأنبياء أمرنا أن ننزل الناس منازلهم ونكلمهم على قدر عقولهم»

1- الثقة بالنفس.

2- إختيار الوسيلة المناسبة للإتصال.

3- وضوح في اللهجة.

4- سعة الثقافة والإطلاع.

5- الإستماع الجيد .

6- الإتزان والهدوء.

7- الإنفعال حسب الضرورة.

8- شخصية محببة.

9- التسلسل والهدوء.

10- التأكد من فهم المستمع للرسالة.

11- الإيجاز والدقة.

12- التحضير المسبق للرسالة.

13- التفاعل والعيش مع موضوع الإتصال.

14- إستعمال كل وسائل الإتصال الجسدية وغير الجسدية.

15- إختيار الوقت المناسب.

16- التشجيع وبث الثقة.

17- التنوع بالصوت والحركات.

18- الإعتذار عند الخطأ .

19- التواضع.

20- الصبر.

21- التركيز على النقاط المهمة.

22- يضع نفسه مكان المستمع.

❖ دليل الإستماع التفاعلي:

«تعلم حسن الإستماع كما تعلم حسن الكلام،
ومن حسن الإستماع إمهال المتكلم حتى ينقضي حديثه
والإقبال بالوجه والنظر إلى المتكلم والوعي لما يقوله»
عبد الله ابن المقفع

❖ أسلوب الإستماع التأملي: «الإستماع النشط»

طريقة من طرق الإستماع تعزز الإهتمام بالحوار الجاري في الجلسات والنقاشات، وتسمح للطرف الآخر أن يعبر عن آرائه ويدير الحوار.

بينما يكتفي الطرف المستمع بإضافة بعض التعليقات البسيطة التي تؤكد أنه متابع للجلسة باستخدام مجموعة من محطات الكلام على النحو التالي:

1- أوافقك الرأي.

2- إنه موقف جيد.

3- الرجاء أن تعيد الفكرة ثانية.

حتى تغير الآخرين علينا أن نغير ما بأنفسنا

4- ماذا قلت؟

5- إنك تمزح!

6- وماذا كان ردّ فعلك؟

7- لم أسمع عن شيء مثل هذا من قبل.

8- هل تقصد...؟

❖ الإستماع التفاعلي:

1- تذكّر أن الإستماع هو إستماع تفاعلي لا جمودي.

2- محاولة العودة إلى الحديث عندما يبدأ العقل بالتفكير بأشياء أخرى.

3- تعلّم الإستماع بالعينين، وجوه الناس وأجسادهم/هن تظهر الكثير.

4- التواصل لا يعني الكلام دائماً.

5- الإستماع أحياناً أكثر أمناً من الكلام.

6- سؤال النفس عند الإستماع:

- ماذا يريد حقاً؟
- ماذا أعرف عنه؟
- ماذا علي أن أعرف عنه لأساعده؟

7- التفريق بين الآراء والحقائق في الحديث.

The 6 p's of Active Listening

مزايا الإستماع التفاعلي

Posture	الوقفة
Place	المكان
Positivism	الإيجابية
Paraphrasing	إعادة صياغة الكلام
Probing	السؤال الإستقصائي
Perceiving	الإدراك

❖ الإيعازات الخاصة بتحسين مهارات الإستماع:

«أعطني أذناً أعطيك صوتاً»

جبران خليل جبران

1- الإنتباه الجيد.

2- تركيز النظر على المتحدث/ ة.

3- الإنتباه للغة الجسد لدى المتحدث/ ة.

4- عدم مقاطعة المتحدث/ ة كثيراً.

5- التعليق على الكلام من حين لآخر (أنا هنا).

6- تجنب المشادة الكلامية مع المتكلم| ة.

7- تجنب التصورات أو الأحكام المسبقة.

8- تدوين الملاحظات (أسوأ أنواع الحبر أفضل من أي نوع ذاكرة).

9- الإحتفاظ بالملاحظات المنتجة.

10- التأمل في الملاحظات المهمة والوقائع المساعدة.

11- التيقظ لإدراك أدق الحقائق.

12- الإصغاء إلى المصطلحات والمفاهيم.

13- التفاعل مع ما يقوله الآخر وإظهار تلميحات استحسان.

14- تكوين الآراء بعد الإستماع إلى كل شيء.

15- توجيه الأسئلة الإستفسارية.

16- مضاعفة قاموس المعاني من أجل مضاعفة القدرة على الفهم.

❖ الإتصال الفعال في الكتابة:

1- تنظيم الأفكار.

2- إختيار الكلمات المعبرة.

3- إختيار الكلمات المناسبة.

4- كتابة جمل فعالة.

5- تنقيح الرسالة بهدف تحسينها.

6- تصميم الرسالة النهائية.

7- التنقيح النهائي للتأكد من عدم وجود أخطاء.

فكر/ي أولاً وافعل/ ثانياً

❖ صفات المدرس/ة الناجح/ة

أولاً: المستوى الإنفعالي/الوجداني

الإنفعالات تشوه قدرتنا على نقل أو تلقي الرسالة الحقيقية. فما نسمعه ونحن منفعلون يبدو أكثر تهديداً لنا من الأوقات التي نسمع فيها ونحن مطمئنون. وعندما نشعر بالحزن أو الغضب فإننا نرفض ما يبدو معقولاً من المطالب والأفكار المفيدة، أثناء المناقشات الحامية، قد لا تفهم كثيراً من الأشياء التي تقال وربما يتم تحريفها.

1- الهدوء.

2- الرصانة.

3- الثقة بالنفس.

4- الإنفعال حسب الضرورة.

5- الإتزان والهدوء.

6- الصبر.

7- التشجيع والإيحاء بالثقة.

8- الإعتذار عند الخطأ (التواضع).

9- إحترام الآخرين.

ثانياً: المستوى التواصلي

1- الإستماع الجيد.

2- التحدث جيداً.

3- الإنفتاح على الآخرين.

4- التسامح.

5- المشاركة.

6- التعاون مع الآخرين.

7- الإبتعاد عن الجدل.

8- إستعمال كل وسائل الإتصال الجسدية وغير الجسدية.

9- إختيار الوسيلة المثلى للإتصال.

10- التأكد من فهم المستمع للرسالة.

11- الإيجاز والدقة.

12- التنوع بالصوت والحركات.

13- الوضوح في اللهجة.

14- أسلوب مشوق.

15- إختيار الوقت المناسب.

16- يضع نفسه مكان التلميذ.

17- المرونة في المواقف.

18- التفاعل والمشاركة.

تنبع أهمية معرفة الآخر كونها تحدد لي الوسيلة المناسبة لإيصال الرسالة المراد تبليغها

19- إحترام رأي الآخرين.

20- عدم التسلط.

21- القبول بالآخرين.

22- الإيمان بالحوار وحرية التعبير.

23- التسلسل والسهولة.

ثالثاً: مستوى العلاقات الإنسانية

1- أن يكون محبوباً.

2- أن يكون لديه القدرة على التصرف بحكمة وأسلوب صحيح في جميع المواقف.

3- أن تكون شخصيته متميزة تميزاً عقلياً وخلقياً وأن تكون قدرته بارزة في مجال التأثير والدفع والتوجيه.

4- أن يتحلى بالصبر وسعة الصدر.

5- أن يتحلى باللياقة والمرونة والتواضع والتعاون والموضوعية ويهيئ لتلامذته أسباب الراحة النفسية مما يشجعهم ويحفزهم على التحصيل العلمي.

6- أن يكون عادلاً ومنصفاً عند توزيع الأعمال على التلاميذ.

7- أن يعمل على كسب محبة زملائه وتلامذته وثقتهم.

8- أن يسعى لتوسيع قاعدة المشاركة في اتخاذ القرار وذلك بإشراك كل التلاميذ ماداموا قادرين على المشاركة.

9- أن يعامل التلاميذ بكرامة واحترام وألا يقلل من قيمتهم الإنسانية أو أن يعتبرهم وسيلة لتحقيق أغراضه الشخصية وهذا النوع من السلوك يقوم أساساً على المبدأ

الديمقراطي حيث أن الفرد غاية في حد ذاته له احترامه وكرامته.

10- أن يسمح للتلاميذ بالتمتع بالحرية والحقوق، ويشجعهم على ممارستها.

رابعاً: المستوى المعرفي «في مجال المميزات العلمية والمهنية»:

1- القدرة على ترجمة المعارف إلى مهارات.

2- القدرة على تحمل المسؤولية في مجال العمل.

3- التأني ورفض الأحكام المسبقة.

4- سعة الثقافة والإطلاع.

5- العمل على تحضير الدروس مسبقاً.

6- الذكاء وسعة الأفق والقدرة على ابتكار خطط جديدة ووسائل علمية للوصول إلى الهدف المنشود.

7- التمكن من المادة العلمية، والإحاطة الشاملة بالمناهج وأهدافها والكتب المدرسية وما تحتويه، ومتابعة الجديد في ميدان التخصص.

8- الإطلاع الجيد على طرق التدريس وطرح كل جديد ومفيد في ميدان التربية والتعليم على زملائه في الإجتماعات.

9- القدرة على التجديد والإبتكار في مجال العمل وطرق التدريس، والإختبارات، وطرق القياس والتقويم، والنشاط المدرسي.

10- توفير الجو العلمي والثقافي في الصف وذلك بالإستعانة بمكتبة المدرسة والمكتبة العلمية وإتاحة الفرصة للزملاء

لمناقشة الموضوعات المطروحة للبحث والتأكيد على أن إختلاف الرأي لا يفسد للود قضية.

11- متابعة المناهج وفقاً للخطة المعتمدة ومعالجة أي قصور أو تأخير في حينه.

❖ خروج الطفل عن الأنظمة المدرسية «المشكلات السلوكية»:

أولاً: الوسط الإجتماعي والبيئة:

إن خروج الطفل عن الأنظمة المدرسية له أسباب يجب أن نبحث عنها في إطار الوسط الذي يعيش فيه التلميذ والأسرة التي ينتمي إليها، وهذا يتطلب تفعيل دور الأخصائي الإجتماعي في المدرسة، ومن هذه الأسباب ما يلي:

1- وسط إجتماعي تعم فيه ثقافة العنف والتسلط في التربية يعكس حالته هذه في المدرسة.

2- العنف السائد في الأسرة.

3- الوضع الإقتصادي للأسرة (فقر، بطالة)

4- الوضع الإجتماعي للأسرة (طلاق، هجر، يتم)

❖ نتيجة:

1- هذه الظاهرة تعود إلى عوامل إجتماعية وأسرية، والتقصير ليس مسؤولية الطفل وحده بل هو مسؤولية الأسرة وظروفها ومسؤولية المدرسة ذاتها.

2- إن العنف والإكراه عملية تخدير مؤقت وليس حلاً جذرياً، لأن الطفل الذي كبح جماحه بالقوة سيعود إلى مخالفة النظام كلما سنحت له الفرصة.

❖ توصية:

1- إشباع الحاجات النفسية والإجتماعية والتربوية للتلاميذ.

2- معاملة الطلاب بالقليل من الإحترام والتفهم يجعلنا قادرين على إحتواء مظاهر العنف.

ثانياً: أسباب لها علاقة بالمدرسة والمسار التربوي:

1- التقصير المدرسي والتخلف الدراسي.

2- عدم ملاءمة المناهج لاحتياجات وواقع التلامذة البيئي والمجتمعي.

3- كثرة عدد التلاميذ في الفصل الدراسي.

4- طبيعة المناهج وطرق التدريس المتبعة.

5- العنف الذي يمارسه المدرسون والمدرسات.

6- ضغط العمل في المدرسة والفصل.

7- عدم تمكن المدرسين.

8- عدم تفهم المدرسين لطبيعة رسالتهم والأدوار المنوطة بهم.

❖ نتيجة:

1- العقاب ليس حلاً.

2- المساعدة والتفهم والتشجيع ومعالجة الظروف المحيطة بالطفل هي الوسائل التربوية التي يجب أن تُعتمد كحلول موضوعية لهذه الإشكالية.

3- إن التلميذ المتأخر دراسياً الذي لا يستطيع أن يواكب

الدراسة بسبب متعلق بقدراته العقلية أو الجسدية أو غيرها مما يكون خارجاً عن قدرته، فكيف نعاقبه على أمر لا يملكه؟

❖ توصية للمدرسين والمدرسات:

1- السيطرة على الأعصاب أمام التلاميذ عند الإنفعال.

2- قصر السيطرة على التلامذة في أكثر الأمور ضرورة.

> كتب عمر بن عتبة لمعلم ولده فقال:
> «ليكن أول إصلاحك لولدي إصلاحك لنفسك فأن عيونهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما صنعت والقبيح ما تركت»

3- إعطاء تحذيرات مبكرة تشجع التلميذ على التعبير عن الإنزعاج البسيط بطريقة مقبولة إجتماعياً.

4- عدم القسوة بكثرة على التلاميذ.

5- المساواة بين التلاميذ في المعاملة.

6- عدم النهي عن فعل والإتيان به أمام الأطفال (العصبية، العنف، الضرب... إلخ)

7- التعود على إستخدام بدائل العقاب عند الحاجة لذلك...

8- التحلي بالتعاليم التربوية والأخلاقية في التعامل مع التلاميذ.

❖ المشكلات الناجمة عن تركيب الفئة المتعلمة:

1- مشكلات تنجم عن سلوك التلاميذ.

2- العدوى السلوكية بين التلاميذ.

3- التفاوت في أعمار التلاميذ في الفصل.

4- الرسوب المتكرر.

5- عدم إحترام التلاميذ لبعضهم.

6- السيطرة.

7- التقليد .

8- التنافس غير الإيجابي.

9- العدوانية.

❖ **مصادر لها علاقة بالمدرسين والمدرسات:**

1- عدم المبالاة.

2- عدم التحضير الجدي.

3- التكرار.

4- عدم حب المهنة.

❖ **مصادر مشكلات الجلسة التدريسية: وعادةً ما يكون السبب سيطرة أجواء غير صحية على المناخ التدريسي مثل:**

1- مشكلات تنجم عن سلوك التلاميذ .

2- مشكلات تنجم عن النشاطات الفصلية.

3- الإحباط الدائم بسبب البرنامج.

4- الإحباط بسبب عدم كفاءة المدرسين/ات.

5- شيوع جو الديكتاتورية في الفصل الدراسي.

6- غياب المناخ الديمقراطي.

7- غياب الطمأنينة والشعور بالأمان.

8- غياب الإستعدادات للأنشطة.

❖ أسباب السلوك السيئ في الفصل الدراسي:

1- أسباب أسرية لها علاقة بطرق التربية الخاطئة في الأسرة (الضرب، العنف، التحقير)

2- التربية الخاطئة في السنوات الأولى من عمر الطفل

3- شخصية الأستاذ واللامبالاة في العمل

4- عدم التعرف على قنوات التواصل الصحيحة

5- الأحاديث الجانبية وعدم الإنضباط

6- التمييز بين التلاميذ

7- القمع وعدم إفساح المجال أمام التلاميذ للمشاركة

8- عدد التلاميذ في الفصل الدراسي

9- التفاوت في أعمار التلاميذ في الفصل الواحد

10- الملل والضجر

11- عدم توفر وسائل الترفيه واللعب والأنشطة الإجتماعية

12- سوء التنظيم وعدم إستثمار أوقات الفراغ بشكل إيجابي

13- الإحباط والتوتر

14- مشاكل التلاميذ

15- تكرر الرسوب

16- سوء التغذية

❖ أنواع السلوك السيئ في الفصل الدراسي:

أولاً: من جانب التلاميذ

1- عدم المبالاة
2- غياب المشاركة
3- عدم الإصغاء للمدرس والزملاء
4- عدم إهتمام التلاميذ بالفروض والواجبات والإمتناع عن القيام بها وإهمال الدراسة بشكل عام
5- إبتكار وسائل غش متعددة
6- إيذاء الرفاق والتعدي على ممتلكاتهم وأغراضهم
7- العنف المتبادل بين التلاميذ
8- الكلام البذيء
9- العبث بممتلكات الصف
10- السلوك السيئ ضد الأستاذ
11- المشاغبة
12- التمارض
13- الكذب
14- الثرثرة أثناء سير الدروس
15- عدم الإلتزام بلائحة القواعد السلوكية

ثانياً: من جانب المدرسين

1- الصراخ
2- القصاص الجسدي
3- الطرد خارج الصف
4- القصاص الكتابي

المشاركة

إن المشاركة كحق متميز وغير تقليدي من المبادئ العامة التي تقوم عليها الإتفاقية، ويعتبر كغيره من المبادئ العامة التي يجب على المشتغلين في حقوق الطفل والمناضلين لتطبيق هذه الإتفاقية العمل على تضمين هذا الحق (مشاركة الأطفال) في كل الحقوق الأخرى كالصحة والتعليم والرعاية وقضاء أوقات الفراغ أو الحماية....... وذلك عبر مشاركة الأطفال مشاركة فعلية وليس رمزية أو فلكلورية.

غير أنه من الجدير ذكره أن كلمة المشاركة رغم إعتبارها مبدأ عام ومن المبادئ العامة إلا أنها لم تذكر في الإتفاقية سوى مرتين، في (المادة 23 حق الطفل المعوق) وفي (المادة 31 حق الطفل في وقت الراحة والفراغ)، لذلك لم يجر تعريف المشاركة في الإتفاقية كغيرها من الحقوق.

> المشاركة ليست محطة نصل إليها بل هي أسلوب في السفر اليومي

❖ لماذا المشاركة؟

لأنها:

1- حق
2- نمو
3- تعطي دور
4- إعتراف بإنسانية الأطفال
5- إعتراف بالآخر
6- إعداد للمستقبل

7- نقل خبرات

8- تعزيز التواصل

9- إكتشاف حاجات الأطفال

10- إتاحة الفرصة للطفل للتعبير عن رأيه

11- مساعدة الطفل لاتخاذ القرارات بعد (التزويد بالمعلومات)

12- تشارك قوى

13- جعل صوت الطفل مسموع (مصالح الطفل الفضلى)

14- تحمل مسؤولية

15- تعبير عن المشاكل والمشاعر

16- مساواة

17- ثقة بالنفس وبالذات

❖ متطلبات المشاركة:

1- المعرفة بحق المشاركة

2- المعرفة بنوعية المشاركة

3- الممارسة

4- التمكين

5- بناء قدرات

6- التزويد بالمعلومات

7- التدريب

❖ مجالات المشاركة:

1- المنزل

2- المدرسة

3- المؤسسة

4- المجتمع

❖ الخطوط العامة للمشاركة:

1- الفئة العمرية

2- النضج

3- القدرات

❖ الحدود الفاصلة للمشاركة هي الخطوط الحمراء التي يجب أن تراع:

1- مصالح الطفل الفضلى

2- عدم التمييز

3- الحماية

4- عدم الإستغلال

❖ التحديات التي تواجه مشاركة الأطفال:

1- التدريب

2- الموارد

3- العاملون مع الأطفال

4- البرامج...المحتوى...المناهج...الأسلوب...

5- المجتمع

6- الأطفال أنفسهم

7- الوعي

8- القيم

9- الثقافة

10- العادات والتقاليد والموروث الشعبي

أقوال في الإسلام

❖ عدم التمييز:

قال تعالى:

«وإذا بشرَ أحدهمً بالأنثى ظلَ وجههُ مسوداً وهو كظيمٌ»

سورة النحل، الآية 58

❖ عن نوعية التعليم:

قال تعالى:

«إنما يخشى اللّهَ من عباده العلماءُ إن اللّهَ عزيزٌ غفورٌ»

سورة فاطر، الآية 28

❖ نبذ العنف:

من أقوال رسول الله صلى الله عليه وآله

«يا عائشة إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه» أي عابه.

«يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا»

«ليس منا من لا يرحم صغيرنا»

«من لا يرحم لا يرحم»

«من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل

بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من أوزارهم شيء»

❖ **المساواة وعدم التمييز:**

«أتقوا الله وأعدلوا بين أولادكم»

❖ **عن تنشئة الأطفال وتنمية قدراتهم:**

ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي فلما سجد اعتلاه حفيده الحسين فأطال السجود، فلما فرغ من الصلاة سأله الصحابة لماذا أطلت السجود يا رسول الله فقال: إن إبني ارتحلني فخشيت أن أعجله.

«نحن معشر الأنبياء أمرنا أن ننزل الناس منازلهم ونكلمهم على قد عقولهم».

«ليس منا من لا يرحم صغيرنا». (حق الطفل على والديه ومن يتعاملون معه في أن يحاط بالرأفة والحنان مع البعد عن القسوة والغلظة)

«كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه».

تحريم العدوان على الجسم الإنساني وهو تحريم عام شامل للإعتداء بالضرب والإيذاء البدني أو عن طريق الجنس.

في توصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تنشئة الطفل:

«لاعبه سبعاً، وأدبه سبعاً وصاحبه سبعاً ثم أترك حبله على غاريهً»

لاعبه بما في ذلك من حاجاته للنمو وفق حاجات عمره مع عدم التوبيخ وتهيئة الأجواء الملائمة لنموه بدنياً وعقلياً.

الأدب (التأديب غير المبرح).

الإصطحاب (الإصطحاب والمؤاخاة).

❖ وصايا الخلفاء والولاة المسلمين لمعلمي الأطفال:

الإمام علي بن أبي طالب:

«علموا أولادكم على غير شاكلتكم فإنهم مخلوقون لزمان غير زمانكم»

كتب عمر بن عتبة لمعلم ولده فقال:

«ليكن أول إصلاحك لولدي إصلاحك لنفسك فأن عيونهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما صنعت والقبيح ما تركت»

قال الإمام الغزالي:

«وينبغي أن يؤذن له بعد الإنصراف من الكتاب أن يلعب لعباً جميلاً يستريح إليه من تعب المكتب بحيث لا يتعب في اللعب فإن منع الصبي من اللعب وإرهاقه إلى التعليم دائماً يميت قلبه ويبطل ذكاءه»

روحوا عن القلوب ساعة بعد ساعة

فإن القلوب إذا كلت من التعب أعميت

قائمة المصادر والمراجع

1- إتفاقية حقوق الطفل.

2- عهد حقوق الطفل في الإسلام، منظمة المؤتمر الإسلامي.

3- التعليم للجميع بحلول عام 2015، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة.

4- إطار عمل داكار، التعليم للجميع.

5- وثيقة العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف لأطفال العالم «2001 – 2010».

6- خطة عمل وثيقة عالم جدير بالأطفال، الجمعية العامة/الدورة الإستثنائية السابعة والعشرون في العام 2002.

7- دراسة الأمين العام للأمم المتحدة لمناهضة العنف ضد الأطفال، التقرير الإقليمي / منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

8- تقرير واقع الطفل العربي، المجلس العربي للطفولة والتنمية / القاهرة 2006.

9- أحمد الحمد (1423هـ) التربية الإسلامية، الرياض: دار إشبيليا. ص11-14.

10- عبدالرحمن النحلاوي (1403هـ) أصول التربية الإسلامية وأساليبها، دمشق: دار الفكر. ص12-13.

11- ماجد عرسان الكيلاني (1416هـ) مناهج التربية الإسلامية والمربون العاملون فيها، بيروت: عالم الكتب، ص 71

12- صالح بن علي أبو عرأد (1426هـ) التربية الإسلامية المصطلح والمفهوم.
13- القرآن الكريم:

[1] سورة البقرة، الآية: 276

[2] سورة الحج، الآية: 5

[3] سورة الروم، الآية: 39

[4] سورة الشعراء، الآية 18

[5] سورة الإسراء، الآية 24

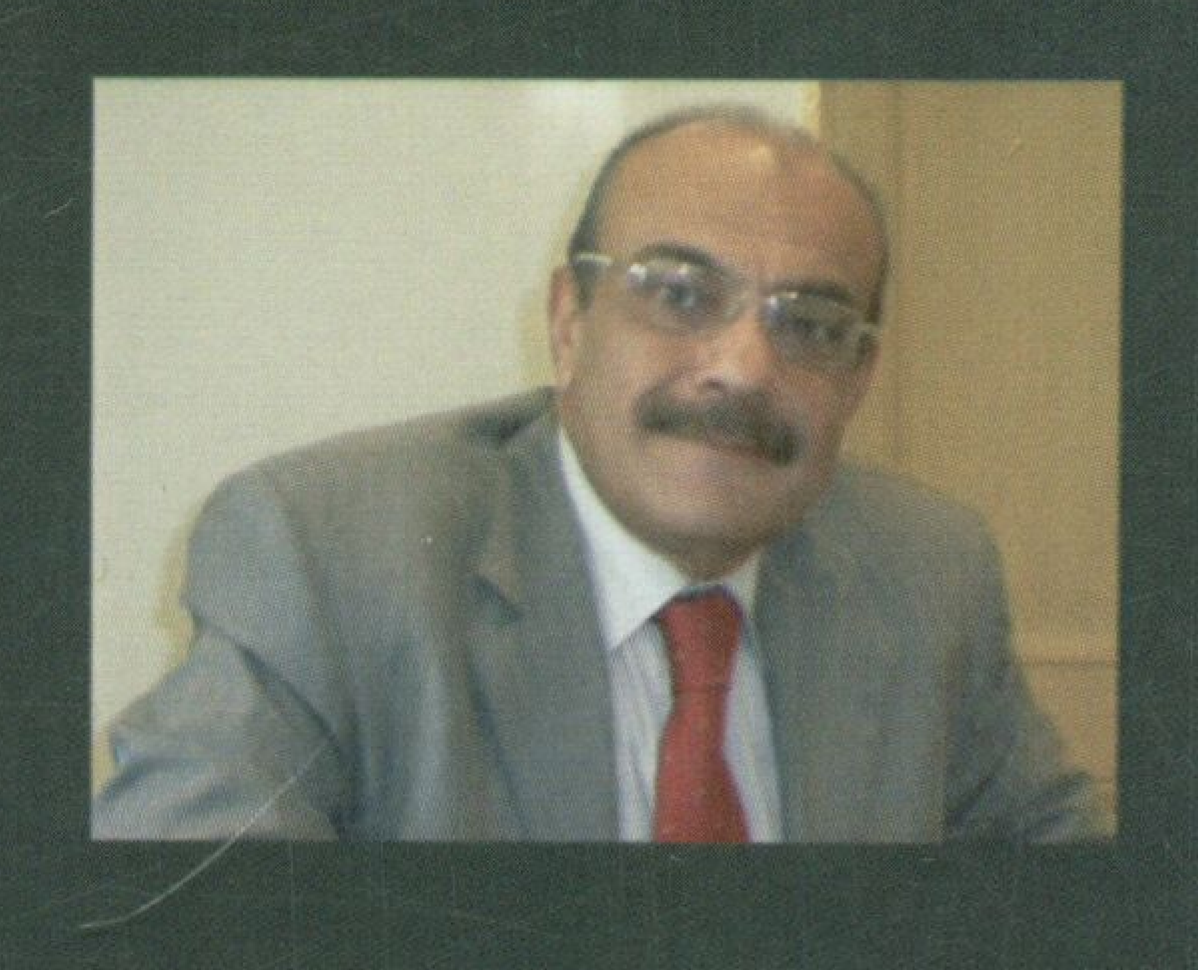
[6] سورة البقرة، الآية: 32

[7] سورة المائدة، الآية: 110

[8] سورة آل عمران، الآية: 48

فهرس

العنف ضد الأطفال في المدارس



بدفق من الليل أكتب
لكآبةٍ في القلب
يحاصرني غيابك
تستحضرك الكلمات
إليها تأنس روحي
أتمرد ضد سراب يديك
من شرفة ذاكرتي
أتقدم في أمسك
حزنٌ يجلو عينيك
الضحكة ساحرة
حركات الجسد الصامت
يألفك الأبيض
بالأزرق يكتبك الشوق
تجيء مخيماً في أوردتي
في صفر الوقت أقيم
أصغي لليل يقول
توحد



حسن حمدان



